حاشية العلامة البناني

على شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلي

على

متن جمع الجوامع

للإمام تاج الدين عبد الوهاب ابن السبكي

رحمهم الله آمين

وبهامشها تقرير شيخ الاسلام عبد الرحمن الشربيني رحمه الله

تنبيه : قد جعلنا في الصلب الشرح والحاشية مفصولا بينهما بجدل وللتسهيل على القارئ ضبطنا المتن بالشكل الكامل

الجزء الأول

طبع بمطبعة دار احياء الكتب العربية
لأصحابها عيسى البابي الحلبي وشركاه

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه (قوله حال الخ) فيه ان الحال لايكون انشاء مع ان هذا بيان لمعنى الباء والا لكانت الباء للتعدية المجردة والغرض انها للاستعانة أو التبرك وأيضا الانشاء ليس ثابتا في نفسه لانه معنى عارض للمتكلم فكيف يثبت لغيره على وجه القيدية والصواب عندى ان يقال ان المقصود من قوله بسم الله الخ انشاء الاستعانة ومتى قصد ذلك كانت الجملة بتمامها انشائية لانك أنشأت التبرك أو الاستعانة في التأليف بذكر الاسم فكان المعنى أستعين مثلا بسم الله في التأليف على ان ذلك انشاء وأنت اذا قلت ذلك انشاء أنشأت الاستعانة في التأليف ولم تخبر عنه وذلك كما ان كم ورب لانشاء الاستكثار والتقليل فلما دخلا على ماله نسبة غير نسبة التكثير والتقليل صيراه انشائيا . في الرضى انما وجب تصدير متضمن معنى الانشاء لأنه مؤثر في الكلام مخرج له عن الخبرية فلولا تصديره لأمكن ان يحمل السامع الجملة على معناها قبل التغيير فاذا جاء المغير في آخرها تشوش خاطره لانه يجوز رجوع معناه الى ماقبله من الجملة مؤثرا فيها و يجوز بقاؤه على حاله فيترقب جملة أخرى يؤثر ذلك المؤثر فيها اه فأنت تراه حكم بأن المعنى الانشائي اذا رجع الى ماقبله أثر فيه وأخرجه عن الخبرية فكذا ماهنا. ومراد من قال انها انشاء وخبر باعتبارين لأنه اذا قطع النظر عن المتعلق فما قبله خبر واذا نظر اليه فهو انشاء وأما أن الأول خبر والثاني انشاء فلا يمكن مع تعدية معنى العامل الخبرى اليه، فظهر أن القول بأنها انشائية تبعا لانشاء المتعلق هو السديد واندفع الاشكال برمته (قول الشارح النحرير الحمدلله) اعلم ان الكلام ان كان للنسبة المفهومة منه الحاصلة في الذهن خارج عن مدلوله أى حاصل بين الطرفين مع قطع النظر عن دلالة اللفظ والفهم

منه محتمل لأن تطابقه النسبة أولا تطابقه فخبر وان لم يكن كذلك بأن لايكون له خارج أصلا كاقسام الطلب فانها دالة على صفات نفسية قائمة بالنفس قيام العرض بالمحل ليس لها متعلق خارجي، أو يكون له خارج لكن لا يحتمل المطابقة واللامطابقة كصيغ العقود فان لها نسبا خارجية توجد بهذه الصيغ وليست لها نسبة محتملة لأن تطابقها النسب المدلولة أولا تطابقها لأنها لحصولها بها مطابقة قطعا فانشاء وهذا أقرب الحدود وأخصرها فقد حدا بحدود كثيرة ذكرت في مختصر على ابن الحاجب وشرحه العضدى وغيرهما فالكلام الانشائي حينئذ يجب أن يكون محضرا لتلك الصورة القائمة بالنفس ليترتب عليها مقتضاها من وجود أوعدم. ثم صيغ الانشاء اما بأصل الوضع كاضرب أو بالنقل كبعت ونعم و بئس اذا قصد بها حدوث الحكم على ماقال الزمخشري انها نقلت لمعان انشائية و يدل عليه الاستعمال اذ لامعنى للانشاء الا الكلام الذى لاخارج له أوله خارج لايحتمل المطابقة وعدمها وهذه كذلك اتفاقا والا لاحتملت الصدق والكذب . قال العضد شرحا لماقاله ابن الحاجب الصحيح انها أى نحو بعت واشتريت وطلقت انشاء لصدق حد الانشاء عليها وهو أنها لاتدل على الحكم بنسبة خارجية فان بعت لايدل على بيع آخر غير البيع الذى يقع به وأيضا فلا يوجد فيه خاصية الاخبار وهو احتمال الصدق والكذب اذ لو حكم عليه بأحدهما كان خطأ قطعا، وأيضا لو كان خبرا لكان ماضيا واللازم منتف أما الملازمة فلوضع الصيغة له من غير ورود مغير عليه ولانه لو كان مستقبلا لم يقع كما لو صرح به، وأما انتفاء اللازم فلأنه لو كان ماضيا لم يقبل التعليق لأنه توقيف أمر على أمر وانما يتصور فيما لم يقع بعد لكنه يقبله اجماعا وأيضا فانا نقطع بالفرق بينه خبرا وانشاء ولذلك لو قال للرجعية طلقتك سئل فان أراد الاخبار لم يقع طلاق آخر وان أراد الانشاء وقع. ومثله السعد في التنقيح ردا على صاحب التوضيح في قوله ليس المراد بوضع الشرع صيغ العقود والحلول للانشاء أن الشرع أسقط اعتبار معنى الاخبار بالكلية ووضعه للانشاء ابتداء بل الشرع في جميع أوضاعه اعتبر الأوضاع اللغوية حتى اختار للانشاء ألفاظا تدل على ثبوت معانيها في الحال كألفاظ الماضي والألفاظ المخصوصة بالحال فاذا قال أنت طالق وهو في اللغة للأخبار يجب كون المرأة موصوفة فيثبت الشرع الايقاع من جهة المتكلم اقتضاء ليصح هذا الكلام فيكون الطلاق ثابتا اقتضاء فهذا معنى وضع الشرع هذه الصيغ للأنشاء ✻ ثم قال العضد: واعلم ان الذى قال بأنه اخبار لم

الحمدلله

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) الكلام على البسملة شهير لاحاجة الى الاطالة به . وانما نذكر هنا تحقيق الخبر والانشاء في الجملة المقدرة بها البسملة أعنى قولنا أؤلف مستعينا أو متبركا بسم الله الخ. فنقول لاشك أن قولنا مستعينا أو متبركا حال

يقل انه اخبار عن خارج بل اخبار عما فى الذهن وهو الموجب اه . قال السيد مراده دفع الوجوه المذكورة عن المخالف أما الأولان فلأنا لانسلم صدق حد الانشاء وانتفاء خاصة الأخبار وانما يكون ذلك لو لم يكن اخبارا عما فى الذهن غايته أنه يكون خبرا يعلم صدقه بالضرورة كما اذا أخبر أن فى ذهنه صورة كذا فلا يحتمل الكذب بدليل من خارج مفهوم اللفظ. وأما الثالث فلأنه ماض بمعنى أنه ثبت فى ذهنى تعليق الطلاق فالفابل للتعليق بالتحقيق هو ما فى الذهن واللفظ اخبار عنه واعلام به. وأما الرابع فلان القطع بالفرق المذكور انما هو فى الاخبار عما فى الخارج وأما الفرق بين الاخبار والانشاء عما فى الذهن فدقيق جدا ✲ وتحقيقه ان الانشاء معناه حدوث البيع بهذا اللفظ والاخبار معناه حدوث البيع بما فى الذهن من الكلام النفسى الايقاعى الذى عبر عنه بهذا اللفظ فالنسبة القائمة بالنفس من حيث إنها مدلول اللفظ مطابقة لها من حيث هى ثابتة فى النفس اه ولكن هذا لا يتجه الا اذ أخذت النسبة التى اعتبر لها خارج أولا من حيث إنها مفادة باللفظ فقط لا من حيث إنها مفادة منه حاصلة فى الذهن كما لو صدرنا به أولا وقد ذكره هكذا عبد الحكيم فى حاشية المطوّل وهو الحق المطابق لوضع الكلام للصور الذهنية . والقول بأن دلالته على النسبة القائمة بالنفس ينافيه كلام الشاك والمجنون ومن تيقن خلاف ما أخبر به وهم، لأن دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس لا يقتضى قيامها بها فى الواقع كما انه لا يقتضى حصول مضمونه فى الخارج ان جعل مدلوله النسبة الخارجية. هذا . وقد صرح العضد بأن محل الخلاف صيغ العقود ونحوها اذا قصد بها حدوث الحكم كما مر والظاهر أن المراد به أن لا يقصد بها الاخبار لأنها صرائح لا يعتبر فيها قصد الايقاع فمتى سلم أنها نقلت شرعا للانشاء أفادت معناها بلا قصد إيقاع أو يراد به قصد اللفظ لمعناه ومن ذلك صيغ الحمد ان سلم النقل فيها وقد رأيت عن بعضهم فيها حكاية قولين لزوم القصد أى قصد الانشاء وعدمه ولعل الأول مبنى على عدم تسليم النقل فيها بناء على ما قاله بعض ان القول بانه

مشترك بين الاخبار والانشاء كصيغ العقود مما لا يلتفت اليه لأن صيغ العقود نقلها الشرع إلى الانشاء لمصلحة الأحكام و إثبات النقل لما نحن فيه بلا ضرورة داعية مشكل جدا فالحق أنها أخبار استعملت فى الانشاء مجازا لأن قصد الاخبار بها بعيد . ثم إن كم ورب للانشاء من جهة التقليل والاستكثار والخبر انما هو ما بعدهما كما نص عليه الرضى والشريف فى حواشيه وهو المطابق للاستعمال فى التكثير والتقليل اذ هو دليل الوضع وقد نص عليه التفتازانى أيضا ولا يضر أن ذلك ليس مدلول الجملة . و بعد ما تقدم فالحق لا يخفى على ذى بصيرة ✲ ومن العجائب ما قيل ان الخبر لا يلزم أن يحصل مدلوله بدونه وأن يكون حكاية عن غيره فبعت ونحوه خبر رتب الشارع مقتضاه أو ترتب عليه أمر آخر كالاستكثار إذ كيف يحتمل حينئذ الصدق والكذب وأظن ذلك القائل رأى بعض ما تقدم عن التوضيح فغلط عليه الأمر. ثم ان قولك الحمد لله معناه الحكم على الحمد بأنه ثابت لله ولا شك أنه يلزمه الله ثابت له الحمد فان استعملت فى اللازم كانت إنشائية بتمامها والا فبلازمها وهو محمل القولين المختلفين. ومعنى إنشاء مضمون الجملة إنشاء الثناء على الله بالمضمون و يحتمل أن تكون خبرية و يحصل الحمد بها إذ الجمل الخبرية لا يلزمها الاخبار بل قد تكون للتحسر والتحزن فيكون الغرض من هذه الجملة الثناء والتحميد فيكون قائلها حامدا ولا تخرج بذلك عن كونها محتملة للصدق والكذب بالنظر لمفهومها وسيأتى تحقيقه وهى حينئذ حكاية عن حمد وقع أو يقع والقول بأنها حكاية عن نفسها و يكفى التغاير الاعتبارى خطأ و إن اشتهر إذ الحكاية كما قال السيد الهروى مفهوم القضية والمحكى عنه مصداقها الذى هو كون الموضوع فى نفسه بحيث يصح الحكم بأنه المحمول وذلك المصداق لزم أن يتقدم عليها فلا يتصور أن يكون نفسها كيف والنسبة انما هى فى الحكاية دون المحكى عنه مع أنه إنشاء فالتغاير بينهما بالذات لا بالاعتبار وكذا ما قيل ان المحكى عنه التلفظ والحكاية اللفظ بل هو مما يقضى منه العجب. هذا ما عندى فى هذا المقام والله الهادى الى الصراط المستقيم (قول الشارح على إفضاله) خبر بعد خبر للتنبيه على الاستحقاق الذاتى والوصفى معا والاستحقاق الذاتى مما لا يلاحظ فيه خصوص صفة حتى الجميع بل يكون فى مقابلة الاتصاف بالجميل مطلقا لما يكون الذات البحت مستحقا له فان استحقاق الحمد ليس إلا على الجميل سمى ذاتيا لملاحظة الذات فيه من غير اعتبار خصوصية صفة و إنما يفهم هذا حيث لم يقل

على افضاله

من فاعل أؤلف وقد تقرر أن الحال قيد فى عاملها فههنا مقيد وقيد والأول خبر لصدق حد الخبر عليه وهو ما يتحقق مدلوله بدون ذكر داله، ولا شبهة ان التأليف يتحقق خارجا بدون ذكر أؤلف والثانى إنشاء لصدق حد الانشاء عليه وهو ما يتحقق مدلوله بذكر داله فقط ولا شك ان كلا من الاستعانة والتبرك لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وهو قولنا مستعينا أو متبركا فقد اتضح محل الخبرية والانشائية فى جملة البسملة وسقط استشكال كونها إنشائية بأن شأن الانشاء أن لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه والأمر هنا ليس كذلك لتحقق التأليف بدون ذكر أؤلف وكونها خبرية بأن الخبر شأنه تحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وما هنا ليس كذلك لأن الاستعانة مثلا لا يتحقق مدلولها بدون ذكر اللفظ الدال عليها . والقول بأن الجملة بتمامها إنشائية تبعا لانشاء المتعلق غير سديد (قوله على إفضاله) لم يوافق الشارح

الحمد للمتفضل مثلا فطريقه الذوق (قوله لما أو رد على التعبير) أى على توجيهه الآتى (قوله فانه يحتمل الخ) لا ضير فيه فان الحمد عليه من حيث متعلقه أعنى الانعام غايته انه هنا لوحظ فيه شيئان وهو أقوى من ملاحظة شيء واحد فالقول بأن الحمد على الفعل أمكن ممنوع (قوله خبر بعد خبر) فكأنه قيل الحمد لأجل الافضال أى أحمده لأجل الافضال فالعلة هنا باعثة لا موجبة للحكم حتى يقال انه اذا جعل

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله . هذا

المصنف فى الحمد بالجملة الفعلية مع توجيهه لها كما سيأتى إما لأن ما ذكره تكلف رعاية لجانب المصنف واما لما أو رد على التعبير بالجملة الفعلية كما أوضحه أرباب الحواشى و إما لأن الجملة الاسمية هى المبدوء بها الكتاب العزيز ولا صيغة تعدل ما بدىء به و وافقه فى إيقاع الحمد فى مقابلة نعمة لأنه واجب كما سيقول ولم يوافقه فى التعبير بالنعم بل قال على إفضاله لأمرين الأول أن ايقاع الحمد فى مقابلة الفعل الصادر من المحمود لاشبهة فيه إذ الحمد هو الثناء على الفعل الجميل بخلاف قول المصنف على نعم فانه يحتمل أن تكون النعم جمع نعمة بمعنى إنعام أو بمعنى المنعم به بل هذا الثانى أقرب لأن المصدر جمعه قليل إذ لا يجمع إلا اذا أريد به الانواع الأمر الثانى الاشارة إلى ان إحسانه بمحض الفضل من غير ايجاب ولا وجوب ففيه رد على المعتزلة ومن ثم آثر ذكر الافضال على الانعام لأن الافضال هو الاحسان على وجه الفضل . وقول المصنف على نعم وان أول بالانعامات ليس فيه دلالة على أنها بمحض الفضل. وقوله على افضاله خبر بعد خبر أو حال من المستكن فى متعلق الخبر. وقال سم متعلق بالحمد ورده شيخنا عفى عنه بأنه يلزم عليه عدم ذكر المحمود عليه لصيرورته حينئذ من جملة صيغة الحمد وقال الأحسن انه متعلق بمحذوف والتقدير وحمدى له على افضاله أى لاجل افضاله وفيه أن تعلقه بالحمد لا يلزم منه ذلك كما لا يخفى على متأمل على أن المحمود عليه و به قد يتحدان ذاتا و يختلفان اعتبارا كما قرره غير واحد . ومثال ذلك قولك زيد كريم ثناء عليه لاجل اكرامه لك فالاكرام من حيث انه صفة قائمة بالمحمود باعثة للحامد على الحمد محمود عليه ومن حيث وقوع الثناء به محمود به فلا مانع من تعلقه بالحمد (قوله والصلاة) هى من الله التشريف والتعظيم والتكريم . ومن الآدميين والجن والملائكة الدعاء وان اختلف متعلقه، اذ صلاة الملائكة الدعاء بالاستغفار والرحمة لما ورد من أن الرجل اذا جلس ينتظر الصلاة لم تزل الملائكة تصلى عليه تقول : اللهم اغفر له اللهم ارحمه . وصلاة الآدميين والجن الدعاء بالرحمة والتعظيم فما شاع من أن الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن الآدميين الدعاء مما ظاهره خلاف ما قلناه يرجع الى ما قلناه من أنها من الملائكة والانس والجن الدعاء (قوله وآله) الآل له معنيان قريب و بعيد : فالقريب أقار به من بنى هاشم فقط عندنا وهم الذين تمتنع عليهم الزكاة، وعند الشافعى أقار به من بنى هاشم والمطلب وتمتنع الزكاة على الجميع. والبعيد أتباعه مطلقا أى أتقياء أو غير أتقياء على الأصح خلافا لمن خصهم بالأتقياء والمراد فى مقام الدعاء الثانى فلا يرد على الشارح اهمال ذكر الصحب لدخولهم فى الآل دخولا أوليا لاتصافهم بالتقوى بل بكمالها بل سلك الشارح رحمه الله ونفعنا به التورية بذكر الآل * وفيه ان كل واحد من المعنيين باعتبار أحد المقامين فدعوى التورية غير ظاهرة . اللهم الا أن يقال انها من حيث أخذ الآل مطلقا عن اعتبار كونه فى مقام الزكاة أو الدعاء ولا شك أن المعنى القريب له حينئذ أقار به ﷺ لانه المتبادر (قوله هذا) الاشارة بهذا الى ما فى الذهن سواء كان وضع الخطبة سابقا على الشرح أو متأخرا لأن المشار اليه هو المعانى لانها المقصودة بالذات ولا يخفى أن المعانى أمور ذهنية لا خارجية وأسماء الاشارة انما يشار بها الى مشاهد محسوس بحاسة البصر فاستعمال لفظة هذا فى الامور المعقولة تنزيلا لها منزلة المحسوس المشاهد

أل استغراقية اقتضى انحصار علة ثبوت الحمد لله فى الافضال وليس كذلك وما أجيب به من أنا نجعل أل للجنس فلا يرد اذ ثبوت جنس الحمد لأجل الافضال لا ينافى ثبوته لغيره ففيه أنه لا فرق بين الاستغراق والجنس فان انحصار الماهية فى شيء يقتضى أنه لا فرد لها سواه وكيف والاستغراق فرع الجنس كما حقق فى موضعه و يصح تعلقه بالنسبة بمعنى الثبوت فيكون تعليلا للحكم بمعنى الثبوت وكذا بمعنى الايقاع وما قيل انه لا دلالة للخبر عليه بدليل خبر الشاك فانه لا حكم فيه بهذا المعنى ففيه أن دلالة الخبر عليه لا يقتضى وقوعه كما مر (قوله أو حال) فيه ايهام أن ثبوت الحمد لله مختص به بناء على أن الانتقال فى الحال هو الغالب وان جعلت لازمة ولا يصح أن يكون بيانا للباعث كما لا يخفى فتأمل (قوله وفيه أن تعلقه الخ) فيه وما بعده نظر ظاهر فان المراد ذكره من حيث انه محمود عليه تأمل (قوله اللهم الخ) اشارة الى ضعفه اذ حينئذ لا قرينة خفية حتى تكون تورية وقيل ان المراد ما انها خفية بالنسبة لبعض الناس فالمراد الخفاء فى الجملة (قوله لانها المقصودة بالذات) أى لانها العلم . وفيه ان الكلام فى أسماء الكتب ولا شك أن غرض المصنفين يتعلق باللفظ والمعنى جميعا. الا أن يقال تعلقه باللفظ من حيث تأدية المعنى. هذا. و يمكن أن تكون الاشارة للنقوش و يكون من باب ذكر الدال وارادة المدلول

(قوله ثم إن بنينا على أن الخ) ظاهره أنه هنا تسمية للكتاب وليس كذلك إذ ماهنا حمل شرح على مدلول اسم الاشارة فلعل المراد أن ماهنا مبنى على ماقيل فى أسماء الكتب (قوله كما هو الحق) بناء على وجود التعدد المستلزم للكلية فعدم اعتباره مكابرة (قوله وعلى أن الذهن لا يقوم به الا المجمل) إن كان المراد قيام المجمل أو المفصل مطلقا بقطع النظر عن زمن القيام فلا معنى للخلاف فيه إذ يقوم به الأمران معا بدليل تقسيمهم العلم الى تفصيلى و إجمالى وان كان المراد قيام ذلك واستحضاره زمن الاشارة للاشارة إليه من حيث التفصيل اذ الاشارة حينئذ للمرتب الحاضر فى الذهن وهذا هو المراد فلا معنى للخلاف فيه أيضا اذ العلم بالكنه فى آن واحد انما يمكن فيما له حقيقة متأصلة والألفاظ ومعانيها ليست كذلك ولا داخلة تحت مقولة واحدة حتى يجمعها جنس وفصل واحد إذ المعانى عبارة عن المسائل والمسئلة قد تكون ملتئمة من مقولات شتى (قوله حذف مضافين) أما مفصل فلتطابق المبتدأ والخبر لما مر من أن التفاوت الذهنى الى أمور متعددة مع ملاحظة تعددها وترتبها فى آن واحد غير ممكن وأما نوع فبناء على أن الاشارة اليه من حيث تعينه بالمحل كما هو الظاهر أما لو أشير اليه لا من حيث تعين المحل فيكون واحدا بالنوع وحينئذ لا حاجة اليه (قوله فلان الشرح قد فصل (٥) فيه ما فى الذهن) منع بعضهم اشتراط المطابقة فى الاجمال والتفصيل نعم تشترط فى التذكير والتأنيث والافراد والتثنية والجمع (قوله فلان المخبر عنه) كذا بخطه وصوابه المخبر به (قوله حقيقة الشرح الكلية) أى مفهوم كلى يتناول أفراده على سبيل البدل لانه نكرة (قوله بلفظة هذا الخ) فيه انه حكاية لكلام الشارح فلا يضر فالمعول عليه مابعده (قوله على ألفاظ المؤلف) فيه مخالفة لما قدمه من أن المشار اليه هو المعانى (قوله من قبيل علم الشخص) أى فيكون ماهنا مبنيا على مابنى ذلك عليه (قوله متحد ذاتا) أى حقيقته الموضوع لها الاسم واحدة الا أن الكلية وهى الصدق على كثيرين لما كانت من العوارض اذ المأخوذ بشرط لا شىء لا يكون كليا الا مع اعتبار كونه معروضا للكلية فلا تلاحظ عند الوضع وكذلك التعدد بتعدد المحل لم يعتبر ذلك علماء العربية وهذا لا ينافى أنه يتعدد حقيقة بتعدد المحل إذ العرض يتشخص بمحله * فان قلت التحقيق ان الماهية لا توجد خارجا ولا فى ضمن الفرد فكيف والقرآن مثلا موجود فى الخارج * قلت ذاك فى الماهية من حيث هى أو بشرط لا بخلافها بلا شرط فانها تجامع الشرط وهذا هو المطلق كما سيأتى نقله عن السعد فتدبر فقد تحير فيه الناظرون (قوله على مافيه من النظر) من ان التعدد حقيقى لا يمكن عدم اعتباره وقد علمت اندفاعه (قوله و بنينا على أن المفصل لا يقوم الخ) يقتضى انه علم شخصى مع عدم قيامه بالذهن . ووجهه بانه يكفى فى وضع العلم استحضاره ولو بوجه كلى . وفيه ان الموضوع له حينئذ هو ذلك الوجه من حيث اتحاده بالمسمى بناء على أن العلم بالوجه غير العلم بذى الوجه . الا أن يقال هذا لا يعتبره علماء العربية أيضا و بما حررنا لك اندفعت الشكوك التى أوردها بعض الناظرين فى هذا المقام فتدبر (قوله أى المحصلين للفهم شيئا فشيئا) لا تعلق لهذا بخصوص شرحه فالاولى أن صيغة التفعل معناها التكلف و يلزمه الاحكام والاتقان والمراد ذلك اللازم

ما اشتدت اليه حاجة المتفهمين لجمع الجوامع من شرح يحل ألفاظه

بالبصر تنبيها على كمال استحضارها فى الذهن وظهورها فى نظر العقل. ثم ان بنينا على أن أسماء الكتب من قبيل علم الجنس كما هو الحق وعلى أن الذهن لا يقوم به الا المجمل كان فى العبارة حذف مضافين والأصل ومفصل نوع هذا . أما تقدير الاول فلان الشرح قد فصل فيه ما فى الذهن و بين بابا بابا ومسئلة مسئلة . وأما تقدير الثانى فلان المخبر عنه حقيقة الشرح الكلية والمشار اليه بهذا فرد من أفرادها ومعلوم أن الناطق بلفظة هذا أشخاص متعددون فلو لم يقدر المضاف الثانى لزم قصر الشرح على ألفاظ المؤلف دون غيرها . وان بنينا على أن المفصل يقوم بالذهن لم يحتج الى تقدير المضاف الاول وان بنينا على أن أسماء الكتب من قبيل علم الشخص كما قيل به ومعناه أن القائم بذهن الأشخاص متحد ذاتا ولا يضر تعدد محله على مافيه من النظر و بنينا على أن المفصل لا يقوم بالذهن كان فى العبارة حذف المضاف الاول فقط وان بنينا على أن المفصل يقوم به لم يكن فى العبارة حذف أصلا هذا تحرير المقام فتأمل (قوله اشتدت) يستعمل اشتد بمعنى قوى وعظم و بمعنى تهيأ من قولهم اشتدت المطايا اذا تهيأت للسير والمراد هنا الاولان فلا حاجة لدعوى أن فى العبارة استعارة بالكناية وتخييلا بأن شبهت الحاجة بالمطايا وذكر الاشتداد تخييلا (قوله المتفهمين) أى المحصلين للفهم شيئا فشيئا كما تفيده الصيغة (قوله لجمع الجوامع الخ) ان أريد به المعنى كان فى كل من جمع الجوامع والشرح والألفاظ استعارة بالكناية بأن شبه جمع الجوامع بشىء معقود عليه غيره والألفاظ بشىء معقود على غيره والشرح بانسان يحل ذلك العقد و إثبات الحل تخييل لكل من الثلاثة . وان أريد به الألفاظ كان فى الكلام استعارتان تشبيه الشرح بانسان والألفاظ بشىء معقود على غيره و إثبات الحل تخييل. ويحتمل أن لا يكون فى الشرح استعارة بل اسناد الحل الى ضميره مجاز عقلى و يحتمل أن يكون فى يحل استعارة تبعية بأن شبه بيان الألفاظ بحل الحبل أى فك طاقاته و يحتمل أن يكون مجازا مرسلا

(قوله من باب إطلاق الملزوم على اللازم) أى بعد استعمال الحل فى مطلق التفكيك العام للحبل وغيره مجازا بطريق التشبيه أو المجاز المرسل فقوله اذ الحل أى بالمعنى المجازى (قوله من عطف الخاص) الأولى من عطف اللازم كما يفيده مابعده ثم اللزوم العرفى كاف كما هو رأى البيانيين وحل الألفاظ لايخلو غالبا عن بيان المراد فكونه فى بعض الصور لايتبين المراد مع الحل لايضر وحينئذ لاوجه لجعله من عطف المغاير (قوله بذكر الشىء على الوجه الحق) الأولى ببيان حقيقة الشىء على الوجه الحق فان المصنف قد ذكر المسئلة والشارح بينها * وقول الشارح مراده قال السعد والسيد فى مبحث المجاز العقلى ان المجاز العقلى لايختص بالنسبة الاسنادية بل يكون فى غيرها كالنسبة الاضافية فى مكر الليل قال بعضهم أى اذا جعلت الاضافة على معنى اللام بخلاف ما إذا جعلت على معنى فى فانها حينئذ حقيقة . وقال السعد فى شرح المفتاح فى تحقيق قوله تعالى «يا أرض ابلعى ماءك» إضافة الماء الى الارض على سبيل المجاز تشبيها لاتصال الماء بالارض باتصال الملك بالمالك بناء على أن مدلول الاضافة فى مثله الاختصاص الملكى فتكون استعارة تصريحية أصلية جارية فى التركيب الاضافى الموضوع للاختصاص الملكى فى مثل هذا وان اعتبر التجوز فى اللام و بنى الاتصال والاختصاص عليها لاعلى التركيب فالاستعارة تبعية اه أى فهى على الاول تمثيلية كما يشعر به كلامه فيجرى التشبيه بين هيئة اتصال الماء بالارض وهيئة اتصال الملك بالمالك و يستعار المركب الاضافى من الثانى للأول وقال فى الاضافة (٦) لأدنى ملابسة إنها مجاز عقلى قال السيد الهيئة التركيبية فى الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لأن يخبر عن المضاف بأنه للمضاف اليه فاذا استعملت فى أدنى ملابسة كانت مجازا لغويا لاعقليا كما توهم لأن المجاز فى الحكم إنما يكون بصرف النسبة عن محلها الأصلى الى محل آخر لأجل ملابسة بين المحلين وظاهر أنه لا بقصد صرف نسبة الكوكب عن شىء أى محل حقيقى الى الخرقاء بواسطة ملابسة بينهما يعنى فى قول الشاعر اذا كوكب الخرقاء لاح الخ باضافة الكوكب الى المرأة المسماة بالخرقاء لظهور جدها واجتهادها فى زمن طلوعه على

و يبين مراده و يحقق مسائله ويحرر دلائله

من باب إطلاق الملزوم على اللازم فيراد بحل الألفاظ بيان معانيها إذ الحل يلزمه بيان المعنى (قوله و يبين مراده) إسناد البيان الى الشرح مجاز اذ المبين إنما هو الشارح أو انه شبه الشرح بانسان على طريق الاستعارة المكنية وإثبات التبيين له تخييل . وقوله مراده يحتمل أن يكون من باب الحذف والايصال والأصل منه أوفيه و يحتمل أن يكون من مجاز الحذف أى مراد مؤلفه على حد واسأل القرية و يحتمل أن فى الضمير استعارة بالكناية و إثبات الارادة تخييل وعطف قوله و يبين مراده على ماقبله قيل من عطف الخاص على العام وقيل من عطف المغاير. والحق أن يقال إن أريد بحل الألفاظ بيان معانيها كان عطف قوله و يبين مراده على ماقبله من عطف الخاص على العام لاستلزام حل الألفاظ بيان المراد حينئذ وإن أريد بحل الألفاظ بيان الفاعل والمفعول والمبتدا والخبر مثلا كان من عطف المغاير (قوله و يحقق مسائله) التحقيق فسر تارة باثبات المسئلة بدليلها وأخرى بذكر الشىء على الوجه الحق أى وان لم يذكر له دليل وكلا المعنيين محتمل هنا وماذكره من التحقيق و بيان المراد إنما هو فى الجملة والافبعض المسائل لم يستدل عليها و بعضها لم يزد فى بيانها على ماذكره المصنف * واعلم أن المسائل تطلق تارة بمعنى النسبة التامة فى القضية وهو المناسب لقولهم المسئلة مطلوب خبرى يبرهن عليه . وتطلق على مجموع القضية فان أريد الأول فظاهر و إن أريد الثانى قدر مضاف فى عبارته أى يحقق أحكام مسائله (قوله و يحرر دلائله) أى يخلصها عما يخل

أى ظهوره على دائرة الأفق اه وناقشه العصام بما لايظهر . قال بعضهم والظاهر أن الاضافة لأدنى ملابسة ليست على معنى حرف فمكر الليل ليس منها لأنه على معنى حرف لصحة كونها على معنى فى على سبيل الحقيقة بخلاف الاضافة فى كوكب الخرقاء فانه لايصح أن يكون على معنى حرف أصلا على سبيل الحقيقة فلاتنافى بين تصريح السيد بان التى لأدنى ملابسة مجاز لغوى، وتصريحه بأن الاضافة فى مكر الليل مجاز عقلى ويظهر بناء على أنها مجاز لغوى أنها تمثيلية إذ لاحرف حتى تكون تبعية على ماقال ذلك البعض . وفيه أن المجاز فى ذلك مبنى على جعل أدنى ملابسة بمنزلة ملابسة تامة سواء كان مجازا لغويا أو عقليا ومتى جعل كذلك فلابد من ملاحظة الحرف إذ هو موجود فى تركيب الملابسة التامة المنقول منها فالظاهر أن تجرى الاستعارة التبعية أيضا بواسطة تشبيه أدنى ملابسة بالملابسة التامة التى هى الاختصاص وكون المعنى الحقيقى ليس على معنى حرف لايقتضى ذلك * والحاصل أن كل إضافة ليست على معنى اللام وجعلت على معناها مجازا بأن كانت على معنى فى حقيقة كمكر الليل أو من كيا أرض ابلعى ماءك فهى مجاز عقلى فى الاسناد الاضافى باتفاق السعد والسيد وجوز السعد كونها تمثيلية فى التركيب الاضافى أو تبعية فى اللازم ولم يخالفه السيد فان لم توجد الملابسة فاختلفا فيها فقال السعد مجاز عقلى وقال السيد لغوى و يظهر ان السعد لايمنع المجاز اللغوى أيضا إذا عرفت هذا فيظهر أن قوله مراده أصلها مرادا منه فيجرى فيه ما مر فيما هو على معنى حرف

(قوله بوجه الدلالة) قال العضد وجه الدلالة فى المقدمتين هو الأجله لزمتهما النتيجة وهو أن الصغرى باعتبار موضوعها خصوص والكبرى باعتبار موضوعها عموم واندراج الخصوص فى العموم واجب فيندرج موضوع الصغرى فى موضوع الكبرى فيثبت له ماثبت له وهو محمول الكبرى نفيا أو إثباتا فيلتقى موضوع الصغرى ومحمول الكبرى وهو النتيجة وذلك نحو العالم

على وجه سهل للمبتدئين حسن للناظرين نفع الله به آمين * قال المصنف رحمه الله تعالى ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم . نَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ ﴾ أى نصفك بجميع صفاتك يا الله إذ الحمد كما قال الزمخشرى فى الفائق: الوصف بالجميل وكل من صفاته تعالى جميل ورعاية جميعها أبلغ فى التعظيم المراد بما ذكر إذ المراد به ايجاد الحمد لا الاخبار بأنه سيوجد . وكذا قوله نصلى ونضرع المراد به إيجاد الصلاة والضراعة لا الاخبار بانهما سيوجدان . وآثى بنون العظمة

بوجه الدلالة من التحرير الذى هو تخليص الرقبة من الرق ففى الكلام استعارة تصريحية تبعية بأن شبه تخليص الدلائل من الشوائب المخلة بوجه الدلالة بتخليص الرقبة من الرق بجامع إزالة النقص عن كل وافادته الكمال ثم يشتق من تخليص الدلائل يخلص ويستعار له يحرر بتبعية استعارة التحرير لتخليص الدليل. والدلائل جمع دلالة بمعنى الدليل لاجمع دليل لان فعيلا لايجمع على فعائل وأما جمع فعالة على فعائل فقياسى. قال فى الخلاصة : و بفعائل اجمعن فعاله * وشبهه ذا تاء او مزاله

(قوله على وجه الخ) تنازعه كل من يحل ويبين ويحقق ويحرر . وقوله سهل للمبتدئين قد يقال كيف ذلك مع ان شرحه هذا قد عجزت عن فهمه فحول العلماء . وقد يجاب بانه قال ذلك تواضعا منه رحمه الله تعالى ونفعنا به كما هو شأن الفضلاء من هضم أنفسهم وعدم إثباتهم لها الفضل أو ان المراد بالمبتدئين نوع خاص منهم وهم من له قوة ذكاء وفطنة بحيث يقرب من المنتهى فى فهم مايلقى اليه. ولفظ المبتدئين يرسم بياءين الاولى غير منقوطة لانها همزة ان كان من ابتدأ بالهمز وان كان من ابتدا بالألف اللينة فيرسم بياء واحدة (قوله حسن للناظرين) أى المتطلعين أو أصحاب النظر والاستدلال فالنظر اما نظر البصر أو البصيرة ويصح أن يراد بالناظرين أصحاب المناظرة والبحث (قوله نفع الله به آمين) جملة خبرية لفظا انشائية معنى إذ القصد بها الطلب . وآمين اسم فعل بمعنى استجب يسن ختم الدعاء بها ولذا ختمت بها الفاتحة وجاء آمين خاتم رب العالمين يختم بها دعاء العبد (قوله أى نصفك الخ) لم يرد الشارح أن ماذكره فى معنى نحمدك يدل عليه لفظ نحمدك إذ الذى يدل عليه الوصف بالجميل فمعنى نحمدك نصفك بالجميل كما يدل عليه كلام الفائق الذى ذكره الشارح وانما ذلك يؤخذ من مقدمتين خارجتين أشار الشارح الى أولاهما بقوله وكل من صفاته تعالى جميل والى ثانيتهما بقوله ورعاية جميعها أبلغ الخ ولذا لم يكتف بايراد كلام الزمخشرى * وحاصل ماأشار له أنه ذكر ثلاثة أشياء فى معنى نحمدك وهى قوله أى نصفك بجميع صفاتك فالاولى الوصف بالجميل والثانية كون كل من صفاته جميلا والثالثة كون الوصف بجميعها لا ببعضها . ثم استدل على تلك الامور المذكورة بقوله إذ الحمد الخ وكان القياس أن يقول أى نصفك بصفاتك الجميلة جميعها لينا سب ماذكره فى الاستدلال لكنه اختصر للوضوح (قوله المراد بما ذكر) نعت للتعظيم وما فى قوله بما ذكر واقعة على نحمدك (قوله إذ المراد به الخ) علة لقوله المراد بما ذكر أى انما كان المراد بما ذكر التعظيم لان المراد به إنشاء الحمد لا الاخبار به ولاشك أن مقام إنشاء الثناء مقام تعظيم بخلاف مقام الاخبار بانه سيحمد وكان الاولى تعبيره بانشاء بدل ايجاد لان الايجاد انما يسند للبارى جل جلاله وان تكلف لذلك العلامة سم بما لاداعى اليه (قوله سيوجد) أى لانه لايكون حامدا ومخبرا عن ذلك الحمد فى آن واحد * وايضاحه أن يقال

مؤلف وكل مؤلف حادث فان العالم أخص من المؤلف فلذلك تقول العالم مؤلف حكم خاص بالعالم وكل مؤلف حادث حكم عام للعالم ولغيره فيلتقى العالم والحادث اه وقال فى موضع آخر لابد فى الدليل من مستلزم للمطلوب والا لم ينتقل الذهن منه اليه ولابد من ثبوته للمحكوم عليه ليكون الحاصل خبريا ولذلك وجب فيه المقدمتان لتنبئ إحداهما عن اللزوم والاخرى عن ثبوت الملزوم اه فليتأمل (قوله ثم يشتق من تخليص الخ) لاحاجة اليه كما هو ظاهر (قول الشارح على وجه سهل) وسهولة البيان لاتنافى صعوبة المقام فى ذاته فلا يشكل صعوبة كثير من مسائله (قوله اما نظر البصر) لامدخل له فى السهولة الا أن يراد لازمه الغالبى وهو التأمل فيتحد مع مابعده (قول الشارح أبلغ) من البلوغ مصدر بلغ من حد نصر ويحتمل انه من البلاغة من بلغ من حد كرم لامن المبالغة للزوم بناء أفعل من المزيد تدبر (قوله وهى قوله أى الخ) مراده بيان الثلاثة أولا إجمالا ولو قال وهو أى المعنى لكان أولى وقوله فالأولى الأولى الأول الخ ومعنى ذكره الثلاثة فى معناه انه ضمنه إياها (قوله كون كل الخ) لوجود الوصف بكل واحدة فى ضمن الوصف بالكل وكان القياس الخ فيه أنه اشارة الى أن الاضافة من باب اضافة الصفة للموصوف (قول الشارح لا الاخبار) أى وان حصل به الحمد لان المقام يقتضى الحمل على الأكمل

(قوله استحال الاخبار عنه) ولا يمكن أن يكون خبرا عن نفسه لان التصديق هو الصورة الذهنية التى يقصد بها المحاكاة عما فى الواقع ولأجل ذلك صار احتمال المطابقة واللامطابقة من خواص التصديقات فان الصورة مالم يقصد بها المحاكاة عن أمر واقع لاتجرى فيها التخطئة والتغليط كذا قيل وقد مر مافيه غناء (قوله وهو العظمة) هو المدلول الحقيقى للنون ✲ فان قيل اللازم لايدل على الملزوم لجواز كونه أعم ✲ قلنا اللزوم المراد للبيانيين هو العرفى أو الغالب أوالذى لقرينة أو بطريق الادعاء فيدعى هنا مساواة الملزوم ويحتمل أن تكون مستعملة فى التعظيم الذى هو الملزوم بناء على أن الكناية لفظ استعمل فى غير ماوضع له مع جواز ارادته معه ✲ فان قيل الكناية والمجاز من عوارض الكلمة لا الحرف ✲ قلنا المراد بالكلمة عند البيانيين ماهو أعم على أن الرضى لايقول باخراج ذلك عن تعريف الكلمة (قوله لايقال إظهار العظمة الخ) الأولى التعظيم و بعد ذلك لاحاجة الى جوابه مع قول الشارح امتثالا الخ . ويمكن أن يكون هذا اعتراضا على قوله لصحة ارادة المعنى الحقيقى بانه وجد هنا قرينة مانعة وهو لزوم التزكية تدبر وقوله إظهار العظمة

الاولى التعظيم (قوله لا يستعمل بمن) وذلك لان وضعه الأعم تفضيل الشىء على غيره ومع من والاضافة ذكر المفضل عليه ظاهر ومع اللام هو فى حكم المذكور ظاهرا لانه يشار باللام الى معنى مذكور قبل لفظا أو حكما فهى اللام العهدية فتكون اشارة الى أفعل المذكور معه المفضل عليه كما اذا طلب شخص أفضل من زيد فقلت عمرو الأفضل أى ذلك الأفضل أى الشخص الذى قلنا انه أفضل واذا حصلت الفائدة بأحد تلك الامور الثلاثة كان ذكر أحد الآخرين لغوا كذا فى الرضى . وبه يعلم بطلان ماقيل ان أل جنسية لامعرفة لانه لاوجه لدخولها فيه (قوله بان أل زائدة) كما فى قوله ورثت مهلهلا والخير منه ✲ زهير العم ذخر الذاخرينا (قوله كماقيل مثل ذلك) وقيل فى البيت انها من التبعيضية أى لست من بينهم للتلذذ (قوله وفى التأويل الأول نظر) قد عرفت أن فى الثانى أيضا نظرا (قوله فيؤدى ذلك الخ) قيل يدفع بانه نكرة معنى فلا يناف اجراؤه مجرى المعرفة نظرا الى اللفظ ولايخفى أن المقصود من الوصف لايحصل حينئذ نعم جوز بعضهم الوصف بالنكرة ويحصل المقصود بمجموع الأمرين لكن هذا شىء آخر (قوله حالا) فيه انه لم يوجد شرط مجىء الحال من المضاف اليه وقيل هو بدل وفيه ان بدلية المشتق قليلة و بالجملة فالاولى من هذا كله أن أفعل هنا ليس للتفضيل بل هو بمعنى متجاوز فمن ليست تفضيلية بل هى كالتى فى قولك بنت من زيد وانفصلت منه تعلقت بأفعل المستعمل بمعنى متجاوز بلا تفضيل وجاز ذلك لان من التفضيلية تتعلق بأفعل التفضيل بقريب من هذا المعنى ألا ترى أنك اذا قلت زيد أفضل من عمرو فمعناه زيد متجاوز فى الفضل عن مرتبة عمرو فمن فيما نحن فيه كالتفضيلية لا فى معنى التفضيل ومنه قول أمير المؤمنين على رضى الله عنه: ولهى بما تعدك من نزول البلاء بجسمك والنقص فى قوتك أصدق وأوفى من أن تكذبك أو تغرك. أى هى متجاوزة من فرط صدقها عن الكذب كذا فى الرضى ويؤيده أن أصل الاختصار كاف فى أن يسأل عن علة العدول عنه ولايتوقف نكتة العدول على وجود

لاظهار ملزومها الذى هو نعمة من تعظيم الله له بتأهيله للعلم امتثالا لقوله تعالى « وأما بنعمة ربك فحدث » وقال ماتقدم دون نحمد الله الا خصر منه

لما كان الحمد لكونه ثناء انما يتأدى باللسان استحال الاخبار عنه حال التلبس به إذ كل من المخبر عنه الذى هو الحمد والخبر قول ولا يصح الاخبار عنه الا بالنظر للاستقبال فلذا قال سيوجد دون يوجد أو موجود وكذا القول فى قوله سيوجدان إذ الصلاة لكونها دعاء والضراعة لكونها غاية السؤال يستحيل الاخبار عنهما حال التلبس بهما إذ كل منهما ومن الاخبار عنهما قول و يستحيل وجود قولين من قائل واحد فى زمن واحد فلابد من تأخر زمن المخبر عنه عن زمن الاخبار الذى هو الحال فاندفع ماقيل ان المضارع صالح للحال والاستقبال فلم اقتصر الشارح فى تقدير كونه خبرا على أحد محتمليه وهو الاستقبال (قوله لاظهار ملزومها الخ) ✲ حاصله أنه أطلق اللازم هنا وهو العظمة وأريد الملزوم الذى هو التعظيم على طريق الكناية لا المجاز لصحة ارادة المعنى الحقيقى هنا مع المعنى الكنائى بان يراد هنا العظمة والتعظيم معا ✲ لايقال اظهار العظمة تزكية للنفس والله يقول فلا تزكوا أنفسكم ✲ لانا نقول التزكية المنهى عنها ماكانت لرياء وسمعة ونحو فخر لاما كانت لنحو اشهار نفسه ليعلم مقامه فى العلم مثلا ليقصد لذلك ومانحن فيه من هذا الثانى . وقوله لاظهار ملزومها علة لقوله أتى وقوله الذى هو نعمة نعت للملزوم وقوله من تعظيم الله له بيان للملزوم وقوله بتأهيله متعلق بتعظيم وقوله امتثالا علة لاظهار فهو علة للعلة وذلك تدقيق . ولما كان اللازم هنا مساويا للملزوم صح اثبات الملزوم به (قوله الأخصر منه) أفعل التفضيل المعرف بأل كالمضاف لايستعمل بمن كما ذكره النحاة فيؤول بأن أل زائدة أو جنسية لامعرفة أو بأن من متعلقة بأخصر مقدرا مدلولا عليه بالمذكور كماقيل مثل ذلك فى قول الشاعر ✲ ولست بالأكثر منهم حصى ✲ البيت قال شيخنا عفا الله عنه: وفى التأويل الأول نظر لانه يصير حينئذ الأخصر نكرة وهو قد نعت به نحمد الله وهو معرفة لان المراد لفظه فيؤدى ذلك لنعت المعرفة بالنكرة ✲ قلت و يمكن أن يجاب بجعله حينئذ حالا لانعتا

الاختصار فى المعدول عنه كما يفيده صيغة التفضيل فتدبر (قوله قلت ولعل السر الخ) هذا توجيه آخر لاوجه لجعله سرا لتوجيه الشارح (قول الشارح اذ القصد بها) أى الغرض منها الثناء وان كانت خبرية (قوله مع لام لله) التى هى للملك لادلالة لها على الجميع أو البعض اذ مدلولها اختصاص شىء ما أو ملكه بالمجرور فالأولى حينئذ أن يقول قوله مالك لجميع الخ (قوله من الخلق) قيد بذلك مراعاة لأصل تلك الجملة فان أصلها كما قال الزمخشرى وغيره نحمد الله حمدا قال الزمخشرى ولذلك قيل اياك نعبد الخ (٩) فانه بيان لحمدهم فأقيم المصدر مقام الفعل

للتلذذ بخطاب الله وندائه . وعدل عن الحمد لله الصيغة الشائعة للحمد اذ القصد بها الثناء على الله تعالى بأنه مالك لجميع الحمد من الخلق لا الاعلام بذلك الذى هو من جملة الأصل فى القصد بالخبر من الاعلام بمضمونه الى ما قاله لأنه ثناء بجميع الصفات برعاية الأبلغية كما تقدم وهذا بواحدة منها وان لم تراع الأبلغية هناك

(قوله للتلذذ بخطاب الله الخ) قلت ولعل السر فى ذلك كون حمده حينئذ على وجه الاحسان المشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم «أن تعبد الله كأنك تراه» لايقال القرب الدال عليه الخطاب ينافيه البعد الدال عليه النداء فى قوله اللهم * لأنا نقول لاتنافى لان القرب من حيث استشعار المراقبة والبعد بعد مكانة أو القرب بالاضافة له تعالى لقوله «ونحن أقرب اليه من حبل الوريد» والبعد مضاف للعبد من حيث تكدره بالمكدرات البشرية (قوله اذ القصد بها الخ) علة لما تضمنه قوله الصيغة الشائعة للحمد من كونها صيغة حمد ووقع فى عبارة بعض من كتب أنه علة للعدول وهو سبق قلم (قوله لجميع) أخذه من لام الحمد التى هى للاستغراق أو للجنس مع لام لله التى هى للملك فيفيد ذلك قصر جميع أفراد الحمد على الله تعالى أما على الاستغراق فظاهر وأما على الجنس فلانه لو ثبت فردمنه لغيره لوجد الجنس فيه فلا يصدق انه مالك لجنس الحمد والواقع خلافه وكذا لو جعلت لام لله للاختصاص . واحترز بقوله من الخلق عن حمد الخالق فانه قديم متعال عن الاتصاف بالمملوكية ولو جعل لام لله للاختصاص حتى تدخل جميع أقسام الحمد ويستغنى حينئذ عن قوله من الخلق كان أحسن (قوله لا الاعلام بذلك) عطف على قوله الثناء واسم الاشارة يرجع لمدخول الباء فى قوله بأنه مالك الخ أى لا الاعلام بأنه مالك لجميع المحامد الخ وفى هذا إيماء الى أن جملة الحمد لله اذا كانت خبرية لاتفيد الحمد وهو خلاف ما اختاره جمع من المتأخرين من إفادتها الحمد لان المخبر بان الله تعالى مالك أو مختص بالحمد حامد لوصفه الله بالجميل فيكون ما أتى به حمدا * قلت وما أشار له الشارح من أن المخبر بالحمد ليس بحامد هو الذى أقول به (قوله الذى هو الخ) نعت للاعلام وقوله من جملة الاصل الخ أى ان الاعلام بمضمون الخبر أصل كلى تحته جزئيات منها الاعلام بمضمون قولنا الحمد لله . ومنها الاعلام بمضمون قولنا زيد قائم والاعلام بمضمون قولنا جاء عمرو الى غير ذلك فقوله الذى هو من جملة الاصل الخ أى ان الاعلام بمضمون قولنا الحمد لله فرد من أفراد الاصل فى القصد بالخبر وهو الاعلام بمضمون الخبر * وايضاح هذا الذى أشار له الشارح ان الخبر يقصد منه شيئان إفادة المخاطب الحكم ويسمى فائدة الخبر وإفادة المخاطب أنك عالم بالحكم ويسمى لازم الفائدة مثال الاول قولك زيد قائم لمن لم يعلم قيام زيد ومثال الثانى قولك لمن حفظ القرآن أنت حفظت القرآن والاول من الشيئين هو الاصل فى القصد (قوله من الاعلام بمضمونه) بيان للاصل (قوله الى ما قاله) متعلق بعدل (قوله لانه ثناء) علة لعد (قوله برعاية الأبلغية) أى لا بوضع اللفظ كما تقدم ما يفيد ذلك والباء فى قوله برعاية للسببية (قوله وهذا بواحدة) أى بصفة واحدة أى وهى ملكية جميع المحامد

مضافا الى المفعول وعدل به الى الرفع للدلالة على الثبات والدوام . والدليل على ذلك الاصل هو أن الاصل فى نسبة المصدر الى الفاعل هو الجملة الفعلية ووجه ذلك انه لايصح مع القول بتناول الحمد للقديم أن يكون إياك نعبد بيانا له ولان أصل المفعول سد به مسد الفعل فليتأمل (قول الشارح لا الاعلام بذلك) أى الذى هو فائدة الخبر يعنى انه ليس المراد الاعلام بمضمون الخبر بناء على انه معلوم ثابت إذ لا منعم سواه الا انه بوسيط أو من غير وسيط فيكون الاخبار حينئذ كقولك السماء فوقنا لو فرض ان هناك مخبر قصد إخباره بل الغرض من هذه الجملة الثناء على الله فانه كثيرا ما تورد الجملة الخبرية لأغراض سوى افادة الحكم أو لازمه كقوله تعالى حكاية عن امرأة عمران «رب انى وضعتها أنثى» اظهار التحسر فالجملة مستعملة فى معناها الخبرى لكن لا للاعلام

بل للتحسر فان اظهار خلاف ما يرجوه يلزمه التحسر فهى باعتبار مفهومها محتملة للصدق والكذب وان لم تحتمل باعتبار الغرض منها فهى خبرية لا انشائية اذ مدار الخبر والانشاء على مفهوم الجملة فمراد الشارح أن هذه الجملة على تقدير كونها خبرية خارجة عن الأصل فى الخبر من الاعلام بمضمونه فالمتكلم بها يقال له مخبر لا معلم (قوله قلت وما أشار له الخ) لاوجه له لمخالفته ما كاد أن يكون اجماعا مع ثبوت استعمال الخبر لغرض آخر كما تقدم ويسمى لازم الفائدة اذ إعلام المخاطب بأن المخبر عالم لاينفك عن اعلامه بمضمونه وانما الذى ينفك قصده

(قوله احتمل ارادة الكل) فرض الكلام عدم مراعاة الأبلغية فكيف يراد الكل فالأولى أن يقال انتفاء رعاية الأبلغية صادق بارادة الثناء ببعض الصفات والثناء على وجه الاطلاق الصادق بالثناء بكل الصفات و ببعضها و بعد ذلك فالاعتراض مبنى على جعل بأن تفسيرا لعدم المراعاة وهو غير متعين فيجوز أن يكون تقييدا قيد به لأنه محل التوهم و يمكن تأويل عبارة المحشى فترجع لما قلنا لكن مع تكلف زائد تأمل (قول الشارح فذلك البعض أعم) لان المراد بعض لا بعينه وترك البعض المعين مع صدق عدم مراعاة الجميع به لعدم داع فى المقام للتعيين وعدم إشعار الصيغة به (قول الشارح لصدقه بها) أى وحدها و بغيرها الكثير أى وحده إذ لو أريد الصدق بمجموعهما لم يحتج للوصف بالكثرة إذ هى مع الغير أولى منها فقط كثر الغير أو قل وترك الصدق بالغير القليل لصرف المقام عنه (قول الشارح فى الجملة) وهو ما إذا صدق بها وحدها لا بغيرها القليل ولذا قيد بالكثير فلا يقال إن تلك الواحدة عظيمة والثناء بالعظيم قطعا أبلغ من الثناء بما يحتمله القليل (قول الشارح من الثناء به) أى بذلك البعض وان أريد به المعين لالف النفس للمعين فهو أمكن من غير المعين الذى هو مثله فلا ينافى أن الثناء بالجمع أمكن لأنه لا حاجة فيه الى التعيين فتأمل (قوله وقد يقال الخ) سياقه على وجه الاعتراض لا يناسب إذ الشارح معترض بذلك وانما مراده بيان وجه تتميز به تلك مع أنه لا يرجحها (قوله وفيه نظر) قيل وجهه أن الفعلية لا تفيد التجدد على وجه الاستمرار إلا عند احتفاف القرائن بها وهذا أيضا اذا كانت خبرية لا إنشائية والا فلا تفيد الا التجدد بمعنى الوجود بعد العدم . وفيه أن إفادة الاسمية الدوام كذلك إذ وضعها لافادة الثبوت فقط واذا كانت إنشائية أفادت الوجود بعد العدم أيضا فان كان المراد تخييل ذلك فهو حاصل فى الفعلية دون الاسمية فتدبر هذا ✲ وقد اعترض الكمال الشارح بأن الاسمية وان كان الحمد فيها بصفة واحدة فهى صفة تتضمن الثناء عليه بجميع صفاته لان كل حمد معناه كل ثناء بجميل وكل من صفاته تعالى جميل . فوجه أبلغية الفعلية حاصل فيها ولا يدعى أبلغية غيرها افتتح الله به كتابه عليه ، لا من ذهل عن منافاة ذلك للأدب اه وفيه أنه مازال الحمد فى الاسمية بصفة واحدة هى اختصاصه بكل حمد اذ الكلام فى مفهوم الجملة ولا شك أنها لا تفيد أكثر من ذلك وأبلغية غيرها فى القرآن على ما فى القرآن عند الاتيان به فى مقام ذلك الغير لا ينافى أبلغية ما فى القرآن فى مقامه هو وقد أطال المحشى الكلام فيه فراجعه تستفد (قوله الذى هو من أفعاله تعالى) لان الحمد إنما يكون على الفعل الاختيارى كما صرح به السعد فى حاشية الكشاف وان كان قول الزمخشرى فى الكشاف الحمد والمدح أخوان يفيد خلافه بناء على ظاهره وكذلك كلام الفائق فالحمد على ذات الله وصفاته باعتبار أن لها دخلا فى الأفعال الاختيارية قيل أو ان المراد بالفعل الاختيارى المنسوب الى الفاعل المختار سواء كان مختارا فيه أولا وفيه أنه حينئذ يدخل المدح (قوله الا باعتبار الخ) فهو حينئذ بمنزلة الفعل للاحظته فيه

بأن يراد الثناء ببعض الصفات فذلك البعض أعم من هذه الواحدة لصدقه بها و بغيرها الكثير فالثناء به أبلغ من الثناء بها فى الجملة أيضاً نعم الثناء بها من حيث تفصيلها أوقع فى النفس من الثناء به (على نِعَمِهِ) جمع نعمة بمعنى إنعام والتنكير للتكثير والتعظيم

والاشارة بهذا لصيغة الحمد لله (قوله بأن يراد الثناء ببعض الصفات) ✲ قيل عليه اذا انتفت رعاية الأبلغية احتمل إرادة الكل كالبعض فلم اقتصر على البعض ✲ وأجيب بأن ما ذكره اقتصار على المحقق وطرح للمشكوك فتأمل (قوله فذلك البعض) أى من حيث إبهامه أعم مطلقا من هذه الواحدة لصدقه بها أى وحدها و بها مع غيرها و بغيرها مطلقا أى قليلا أو كثيرا وانما اقتصر الشارح على الكثير لأنه أبلغ فى رعاية الأبلغية (قوله فى الجملة) أى بالنسبة لبعض التقادير دون بعض إذ على تقدير إرادة تلك الواحدة به لا أبلغية (قوله أيضا) هو مصدر آض اذا رجع وهو مفعول مطلق حذف عامله أى أرجع الى الاخبار بكذا رجوعا أو حال حذف عاملها وصاحبها أى أخبر بكذا راجعا الى الاخبار به . وانما تستعمل بين شيئين بينهما توافق و يغنى كل منهما عن الآخر فلا يجوز جاء زيد أيضا ولا جاء زيد وقام عمرو أيضا ولا اختصم زيد وعمرو أيضا اه زكريا (قوله نعم الخ) استدراك على قوله أبلغ دفع به توهم ان أرجحية الثناء به على الثناء بها من كل وجه (قوله من حيث تفصيلها) أى تعيينها بالعبارة وذكرها تصريحا وهذه الحيثية تعليلية ومعلولها ثبوت الأوقعية للثناء بها ومعنى كون الثناء بها أوقع انه أمكن فى النفس وقد يقال الثناء بها وان كان أوقع من حيث التعيين فالثناء به أبلغ لشموله لها ولغيرها الكثير كما مر ومن باب أولى الثناء به مع مراعاة الجميع أى جميع الصفات هذا وقد يوجه أيضا اختيار المصنف الثناء بالجملة الفعلية بقصد الموافقة بين الحمد والمحمود عليه أى فكما أن نعمه تعالى لا تزال تتجدد وتترادف علينا وقتا بعد وقت نحمده بمحامد لا تزال تتجدد كذا قيل وفيه نظر بين فتأمل (قوله بمعنى إنعام) أى لأن الحمد فى الحقيقة انما هو على الانعام الذى هو من أفعاله تعالى لا على المنعم به الا باعتبار كونه أثرا عن الانعام وصادرا عنه (قوله للتكثير والتعظيم) التنكير قد يرد

(قوله له حاجب عظيم) يجوز عكس ماقال فى المحلين لأنه لايحتاج فيما يشين الاالى حاجب حقير بخلاف مايزين فلا يمنعه عنه الاحاجب عظيم وقوله للتكثير المراد به بالنسبة للمثال المبالغة فى الكثرة لاستفادتها من جمع الكثرة تدبر (قوله صير المراد منها الكثرة) أى وتنوينها للمبالغة فى الكثرة كتنوين نعم فقول الشارح للتكثير أى المبالغة فيه لحصول أصله من الصيغة (قول الشارح صلة نحمد) أى متعلقة به باعتبار الاثبات فان القيد المذكور بعد الجمل قد يكون قيدا للمسند كما فى ضربت زيدا بالسوط وقد يكون قيدا لثبوته كما فى ضربت زيدا قائما وقد يكون قيدا لاثباته كما فى مانحن فيه فكأنه قيل أثبت هذا الحمد (١١) أعنى نحمدك الخ على مقابلة الانعامات

أى انعامات كثيرة عظيمة منها الالهام لتأليف هذا الكتاب والاقدار عليه. وعلى صلة نحمد. وانما حمد على النعم أى فى مقابلتها لامطلقا

للتكثير كما فى قولهم ان له لابلا وقد يرد للتعظيم وللتحقير وقد اجتمعا فى قوله:

له حاجب عن كل أمر يشينه ✲ وليس له عن طالب العرف حاجب

أى له حاجب عظيم يحجبه عما يشينه وليس بينه وبين طالب العرف حاجب حقير وقد يرد للتكثير والتعظيم معا كما فى قوله تعالى « وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك » أى رسل ذو و عدد كثير وآيات عظام وكما هنا (قوله أى إنعامات كثيرة) ان قلت النعم جمع كثرة والانعامات جمع قلة لكونه مجموعا بألف وتاء وهو من قبيل جمع القلة فلا يناسب تفسير النعم به ✲ فالجواب ان وصف الانعامات بقوله كثيرة صير المراد منها الكثرة (قوله منها الالهام الخ) خص هذين الشيئين بالذكر دون سائر النعم لاقتضاء المقام اياهما (قوله صلة نحمد) أى متعلقة به وهى بمعنى لام التعليل وقول بعض من كتب على الشرح أراد بقوله صلة نحمد أنها ليست تعليلية لما فيه من سوء الأدب مردود اذ لايلزم من تعليل حصول الشىء بعلة قصر حصوله على تلك العلة لجواز أن يكون للشىء أسباب كثيرة وقال سم وانما قال وعلى صلة نحمد دفعا لتوهم أن قول المصنف على نعم متعلق بالحمد من قوله يؤذن الحمد وتبعه شيخنا ولايخفى بعد هذا الوهم وانه لامعنى له (قوله وانما حمد على النعم الخ) ظاهره أن المصنف لم يحمد الا حمدا مقيدا مع أن لقائل أن يقول لم لايجوز أن يكون المصنف علق الحمد أولا بضمير الاسم الكريم ثم بقوله على نعم اشارة الى انه كما يستحق الحمد لذاته يستحقه لصفاته فيكون قد أتى بالحمدين ونبه على الاستحقاقين كما أشار لذلك المولى سعد الدين فى قول صاحب التلخيص الحمد لله على ما أنعم. وقد بين سم أن كلام المصنف جار على هذا المنوال وان عبارة الشارح لاتنافى هذا بما فيه تعسف وتمحل فراجعه ✲ فان قلت قد صرحوا بأن المحمود عليه لابد أن يكون فعلا اختياريا ومقتضاه عدم صحة حمد الله لذاته وصفات ذاته ✲ قلت أجيب عن الثانى بأن صفات الذات لما كانت مبدأ لصفات اختيارية نزلت منزلة الصفات الاختيارية . والمراد بكونها مبدأ لها أن لها دخلا ما فى تحققها سواء كان دخل توقف أم لا فلا يرد النقض بنحو السمع والبصر والحياة وصفات السلوب كعدم الشريك مثلا . وعن الأول بأن ذاته تعالى لما كانت جامعة لجميع صفات الكمال فالحمد عليها حمد على الصفات فتأمل . وقوله وانما حمد على النعم أراد على الانعامات ليوافق ماقبله وانما عبر به مجاراة لكلام المصنف ولعله لمثل ذلك قال وانما حمد على النعم أى فى مقابلتها دون أن يقول وانما حمد فى مقابلة النعم مع كونه أخصر . وقول شيخنا انما زاد قوله أى فى مقابلتها لأن قوله وانما حمد على النعم ليس صريحا فى ان الحمد فى مقابلة النعم لانه يحتمل أن معنى قوله حمد على النعم أوقع الحمد عليها بأن صيرها محمودة وليس بمراد لايكاد يعقل ويقال له الشارح فى غنية عن هذا الايهام على تسليمه وعن هذا التطويل بأن يقول بدل

أى فى مقابلتها كما صرح به الشارح فقوله أى فى مقابلتها بيان لمعنى كونه صلة فالمقابلة ظرف اعتبارى فلا يرد سوء الأدب الآتى لأنه انما يرد اذا كان علة للثبوت أو الاثبات على فرض تسليم الثانى هذا هو اللائق بالشارح وبمثله حل عبد الحكيم عبارة التلخيص ثم قال: وماقيل انه تعليل لانشاء الحمد فكلمة على تعليلية خروج عن الظاهر المتبادر بلا ضرورة (قوله لما فيه من سوء الأدب) فيه انها علة باعثة على الحمد لا علة لثبوته وسوء الأدب انما هو فى الثانية دون الأولى وكونها صلة على كلام المعترض هو بمعنى ما قدمناه فهو موافق للشارح الا أن تعليله بسوء الأدب ممنوع فالأولى أن يعلل بما مر والمحشى فهم من كلام المعترض خلاف مراده وهو أن اطلاق التعليل سواء للاثبات أو الثبوت سوء أدب فدفعه

يمنع أن التعليل يفيد الحصر ولايتوهم أحد الحصر حتى يورد ويدفع (قوله اشارة الخ) حيث لم يقل الحمد للنعم مع أن ظاهر العبارة الحمد على الانعام فلا بد للعدول من نكتة فاندفع ماقيل انه لامشتق هنا حتى يفيد التعليق به العلية (قوله بما فيه تعسف) ✲ حاصله ان قول الشارح لامطلقا معناه انه لم يجعل كل حمده مطلقا بل جعل بعضه على المنعم ولا تعسف فيه (قول الشارح أى فى مقابلتها) أشار به الى بيان معنى الصلة وانه متعلق بالاثبات كما مر فهذا وجه زيادته لما قاله المحشى لايفيد بيان وجهها وان كان توجيه شيخه لاينفع

(قوله لوقوعه واجبا) لأن المخاطب به واحد لا بعينه فهو من حيث تعينه غير واجب فان وقع تبين انه الواجب وسيأتى فى الشارح عند قوله شكر المنعم واجب مايؤخذ منه ذلك (قوله وليس المعنى الخ) والا لاستغرق جميع أوقاته فى أداء ذلك الواجب ولم تف طاقته به اذ نعمه تعالى متوالية سيما على القول بتجدد الأعراض فانه أنعم بالوجود المتجدد. وفيه ان هذا انما يرد لو كان الواجب الحمد باللسان لكن الواجب الشكر ولامانع من أن يعتقد انه سبحانه مول للنعم وعروض الغفلة لايمنع استمرار الاعتقاد كذا قيل . وفيه ان الكلام على تقدير وجوب الحمد اللفظى كما أشار له شيخ الاسلام (قول الشارح بماهو شأنها) فشأنها فى نفسها ان الحمد عليها يؤذن بزيادتها فحمد المصنف كذلك ثم ان الأصل فى القيد أن لايذكر لبيان الواقع فاللائق ان يكون ذكره لفائدة بينها الشارح ✲ وحاصلها أن حمدى من جملة الحمد المستلزم للزيادة وقد أتيت به أداء لماهو واجب فجاء واجب آخر فان أتيت به جاء آخر وهكذا فلا أقدر على الوفاء هذا هو اللائق بقوله بماهو من شأنها فقول الشارح فيقتضيان الحمد أى وجوده (١٢) بناء على ان الاتيان بالأول لمجرد امتثال الطلب والخروج من الواجب فكأنه قال أحمد على النعم لأن الحمد عليها واجب ومتى كان هذا هو الغرض فلا أقدر على أداء الواجب اذ كل حمد يستلزم نعمة فأحمد عليها للخروج من الواجب فاندفع ماقيل يمكن ان يوجد النعمة ولا يوجد الحمد فتدبر حق التدبر لتندفع شكوك الناظرين .فظهر أن قوله وهما من جملة النعم غير كاف فى صدق قول المصنف يؤذن الحمد الخ اذ معناه يستلزم ذلك لا الى غاية فكأنه قال نحمده على نعم لا نقدر أن نفى بما يتعلق بالحمد عليها (قوله لامطلق الحمد) فيه نظر اذ مطلق الحمد يؤذن بالزيادة بالطريق الذى فى الشارح وانما قيد بها لكون كلام المصنف فيها الا أن يقال الزيادة لا الى غاية كما بينا (قوله ليفيد به تقدم النعم الخ) لاوجه له اذ يمكن فلا

لأن الأول واجب والثانى مندوب ووصف النعم بماهو شأنها بقوله (يُؤْذِنُ الحمدُ) عليها (بِازدِيادِهَا) أى يعلم بزيادتها لأنه متوقف على الالهام له والاقدار عليه وهما من جملة النعم فيقتضيان الحمد وهو مؤذن بالزيادة المقتضية للحمد أيضا وهلم جرا

ماقال وانما حمد فى مقابلة النعم بل الوجه ماذكرناه فتأمل . وقوله أى فى مقابلتها أى لفظا ونية وقوله لامطلقا أى لاحمدا خاليا عن كونه فى مقابلة النعمة لفظا ونية اذ لو حمد حمدا مطلقا لفظا ونوى كونه فى مقابلة نعمة لكان حمدا مقيدا لامطلقا (قوله لأن الأول واجب) أى ان الحمد فى مقابلة نعمة لفظا ونية أو نية فقط واجب بمعنى انه يثاب عليه ثواب الواجب لوقوعه واجبا وليس المعنى أنه اذا أنعم الله على العبد نعمة يجب عليه أن يحمده بالحمد الذى ذكره وهو اللفظى قاله زكريا (قوله بماهو شأنها بقوله) الباء الأولى صلة وصف والثانية بمعنى فى لأن الموصوف مدلول النعم والوصف مدلول قوله يؤذن فظهر بهذا عدم صحة جعل بقوله بدلا من قوله بماهو شأنها كما توهمه بعض أرباب الحواشى ذكر معناه العلامة سم و يمكن صحة البدل بتقدير المضاف أى بمدلول قوله الخ فتأمله (قوله عليها) ذكره محاذاة لقول المصنف على نعم وليفيد أن المؤذن بالزيادة الحمد على النعم لامطلق الحمد وحذفه المصنف اعتمادا على قوله على نعم . وقال شيخنا ذكره ليفيد به تقدم النعم المزاد عليها على النعم المزادة اذ المزيد متأخر الوجود عن المزيد عليه ولا حاجة الى ماقاله اذ مفاد كون الجملة انشائية حصول النعم المحمود عليها بل وكذلك لو فرض كونها خبرية ولفظ الزيادة مشعر بتقدم المزيد عليه (قوله أى يعلم) هو تفسير للفظ بحسب معناه الأصلى والا فالمراد بالايذان أن يدل دلالة التزامية على الزيادة كما يفيده قوله لأنه متوقف الخ اذ المتوقف على شىء مستلزم لذلك الشىء الذى توقف عليه فقد تجوز فى المسند الذى هو يؤذن باستعماله بمعنى يدل لا فى اسناد يؤذن الى مرفوعه كما توهم بعض من حشى قاله سم (قوله لانه متوقف الخ) انظر هذا فان مفاده أن لايوجد حمد مطلق أصلا اذ ما من حمد الا وهو متوقف على الالهام له والاقدار عليه وقد يجاب بأنه لايلزم كون الحامد ملاحظا ذلك بحمده (قوله وهلم جرا) الأحسن فيه ماقاله العلامة الجمال بن هشام بعد اطلاعه على كلام غيره فيه وتوقفه فى أنه عربى أن معنى هلم تعال لابمعنى المجىء الحسى ولابمعنى الطلب حقيقة بل

ان الحمد على نعم ستحصل فانه لادليل على ان النعم لابد أن تكون حاصلة و به تعلم مافى كلام المحشى بعد نعم بالنظر لكلام المصنف المحمود عليه النعم الموجودة كما بينا فتدبر (قوله إذ ما من حمد الخ) يشمل الحمد الأول فى مقابلة الذات. وظاهر قوله يجاب بانه لايلزم كون الحامد ملاحظا ذلك انه يصح ملاحظته والحمد عليه وهذا ظاهر فى الالهام وأما الاقدار فلايصح الا ان قلنا القدرة سلامة الآلات أما ان قلنا هى العرض المقارن فلايصح اذ لايوجد إلا بتمام الحمد كما هو بين وعلى الأول لايستلزم الحمد الزيادة بالطريق الذى ذكره الشارح لتحقق السلامة قبل فان اعتبر السلامة المقارنة فهى لاتوجد الا بالتمام فتدبر (قول الشارح فيقتضيان الحمد الخ) قيل يمكن أن يحمد على جميع النعم الواصلة والتى ستصل والمقارنة اذ لادليل على أن الحمد لايكون على نعمة غير موجودة وحينئذ لايلزم أن يكون لاغاية يوقف عليها وفيه انه إن أريد ذلك بقطع النظر عن كلام المصنف فلايضر وان كان بالنظر له الذى بصدده الشارح

فممنوع لقوله يؤذن بازديادها اذ الواقع حينئذ ليس ازديادا بل دخول مالم يوجد فى الوجود وذلك أيضا من المحمود عليه فالمراد كما عرفت ان حمدى هذا الذى هو من جملة الحمد المستلزم لايفى بشكرها الذى هو واجب ☆ فان قيل كان يكفى المصنف أن يحمد على ماحصل وما يحصل ومنه الاقدار والالهام ☆ قلت الواجب ما كان فى مقابلة نعمة موجودة كما يدل عليه كلامهم فى مسألة شكر المنعم واجب ومراده الاتيان به . و بهذا علم وجه قول الشارح عليها بعد قوله يؤذن الحمد اذا الحمد مطلقا وان استلزم الزيادة الا أن المراد أنى لا أقدر على الوفاء بما هو واجب وذلك انما هو الحمد عليها لا على الذات وماقيل انه أتى به ليصح الاخبار فيه انه يكفى الربط بالضمير بعد (قوله و بمعنى الخبر) لاحاجة اليه مع صحة كونه بمعنى الطلب . والمعنى استمر أيها المخاطب على ذلك استمرارا أو حال كونك مستمرا بخلاف المشبه به فان الحاجة داعية وهو افادة أن المخبر عنه حاصل ولابد كما هو شأن المأمور الممتثل (قوله و يمكن أن يكون الخ)

فلاغاية للنعم حتى يوقف بالحمد عليها «وان تعدوا نعمة الله لاتحصوها» وازداد وزاد اللازم مطاوعا زاد المتعدى تقول زاد الله النعم على فازدادت وزادت (ونُصلى على نبيِّك محمدٍ) من الصلاة عليه المأمور بها وهى الدعاء بالصلاة أى الرحمة عليه أخذا من حديث «أمرنا الله أن نصلى عليك فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صلى على محمد» الخ رواه الشيخان الا صدره فمسلم . والنبى انسان أوحى اليه بشرع وان لم يؤمر بتبليغه فان أمر بذلك فرسول أيضا أو وأمر بتبليغه وان لم يكن له كتاب أو نسخ لبعض شرع من

بمعنى الاستمرار على الشىء وبمعنى الخبر وعبر عنه بالطلب كما فى قوله تعالى «ولنحمل خطاياكم» وقوله عز وجل فليمدد له الرحمن مدا. وجرا مصدر جره اذا سحبه ببقائه مصدرا أو جعله حالا مؤكدا وليس المراد الجر الحسى بل التعميم كما فى السحب فى قولهم هذا الحكم منسحب على كذا أى شامل له فكأنه قيل هنا واستمر ذلك فى كل حمد بزيادة النعم استمرارا أو مستمرا كما يقال كان ذلك عام كذا وهلم جرّا أى استمر ذلك فى بقية الأعوام اه القاضى زكريا رحمه الله تعالى (قوله فلاغاية الخ) تفريع على قوله وهلم جرّا والمنفى كل من الغاية والوقوف أى لاغاية ولا وقوف بالحمد عليها أى عندها ☆ وأورد انه ان كان المراد الاستمرار على الحمد بالفعل لزم أن لايخلو الشخص طرفة عين عن الحمد وهو لايصح وان كان المراد استحقاق تلك النعم الحمد وان لم يحصل بالفعل فقد وجد الوقوف على غاية ☆ وأجيب بأن المراد ان شأن النعم ذلك أى كونها لاغاية للحمد عليها يوقف عندها (قوله وازداد الخ) مفاد عبارته ان ازداد لايكون الا لازما فلذا لم يقيده باللزوم كما قيد زاد وعند غيره أنه قد يكون متعديا وعليه قوله تعالى «و يزداد الذين آمنوا ايمانا» والشارح يعرب ايمانا تمييزا محولا عن الفاعل ذكره سم عن العلامة ناصر الدين اللقانى ☆ وأورد قوله تعالى «واذا دواتسعا» قلت و يجاب بأن تسعا منصوب على النيابة عن المفعول المطلق (قوله ونصلى) حقه أن يزيد ونسلم خروجا من كراهة افراد أحدهما عن الآخر قاله زكريا و يمكن أن يكون نطق به لفظا ولم يثبته خطا (قوله من الصلاة عليه) أى مأخوذ منها وقوله عليه قيد أول مخرج للصلاة ذات الأقوال والأفعال وقوله المأمور بها وهى الدعاء الخ قيد ثان مخرج للصلاة عليه غير المأمور بها فى حقنا . وهى صلاة الله عليه وهاتان دعوتان استدل عليهما بالحديث المذكور فهو دليل على أن صلاتنا عليه مأمور بها وان معناها الدعاء لا بقيد الرحمة إذ لايدل الحديث على أنها الدعاء بخصوص الرحمة وان كان معناها الدعاء بها أى الرحمة (قوله الا صدره) أى وهو قوله أمرنا الله أن نصلى عليك (قوله أو وأمر الخ) عطف على قوله وان لم يؤمر بتبليغه

بقيت كراهة الافراد خطا نعم يمكن أنه جرى على طريق المتقدمين وقد جرى عليها ابن الجزرى رادا على النووى (قول الشارح من الصلاة عليه) الأخذ انما هو من المصدر فقط الا أنه لما تضمن الفعل النسبة الى المفعول كالنسبة الى الفاعل وكان ذلك بالتبع للمصدر وهو لانسبة فى مفهومه انما تأتى بالتقييد قال من الصلاة عليه أى من المصدر المقيد مدلوله بحرف الجر لا المقيد بالاضافة كصلاة العصر مثلا فخرجت الصلاة بذلك المعنى تدبر (قوله اذ لا يدل الحديث) بل مرجعه اللغة (قول الشارح رواه الشيخان) أى رويا غالبه بدليل مابعده (قول الشارح والنبى الخ) لم يقل وهو لأن ماتقدم فردو المقصد تعريف مطلق النبى كما يؤخذ من كلامه بعد لأن التعريف لايكون الا للماهية الكلية اذ الواحد بالشخص لايحد نعم هو كما قال عبد الحكيم فى حواشى عقائد العضد تعريف لفظى ولذا جاز أخذ النوع فيه (قول الشارح أوحى اليه) أى ابتداء أو بعد ايحائه لمن قبله بدليل أنه تعالى نص على أن اسمعيل أوحى اليه بقوله وأوحينا الى ابراهيم واسمعيل وأنه رسول بقوله واذكر فى الكتاب اسماعيل الخ مع أن أولاد ابراهيم كانوا على شريعة أبيهم وكذا يقال فيمن بعد موسى من أنبياء بنى اسرائيل فانهم بعثوا لتجديد ما نسوه من التوراة . و بهذا اندفع اشكال كثرة الرسل مع قلة الكتب والصحف المنزلة بالنسبة اليهم (قول الشارح فان أمر الخ) ولو مات قبل التبليغ كبعض أنبياء بنى اسرائيل (قول الشارح أو وأمر) أى انسان أوحى اليه بشىء وأمر بتبليغه فأو عطف على التفسير الأول والواو عطف على أوحى المحذوفة مع معطوف أو لدلالة ماسبق هذا هو اللائق خلافا للمحشى فان ماصنعه يقتضى دخول حرف على مثله (قول الشارح وان لم يكن له كتاب أو نسخ) أى كتاب يخصه بدليل

تمثيله بيوشع فان كان على ماقيل من أنبياء بنى إسرائيل فعلى هذا جميع من بعد موسى من أنبياء بنى إسرائيل ليسوا رسلا (قول الشارح فان كان له ذلك فرسول) يشكل عليه إسماعيل حينئذ للنص على رسالته مع عدم الكتاب والنسخ ولعل هذا وجه تمريضه والقول بأن إسماعيل وأمثاله كان رسولا بمعنى يبلغ القصص والمواعظ دون الأحكام الشرعية كما أشار اليه بعض محشى عقائد العضد لا يلتفت اليه (قوله فليس بنبى ولا رسول) الا أن يتكلف و يقال بالتغاير الاعتبارى فانه من حيث تلقى الوحى مبعوث ومن حيث علمه بما أوحى اليه مبعوث اليه فيصدق أنه مبعوث الى الخلق (قول الشارح وفى ثالث الخ) ينافيه ظاهر قوله تعالى وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبى وما روى عن أبى ذر أنه قال سألت رسول الله عن عدد الأنبياء قال مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا قلت كم الرسل منهم قال ثلثمائة وثلاثة عشر الى آخره ولعل هذا وجه ضعفه (قول الشارح بالهمز) أى الكائن بالهمز أو كائنا وأل فى الأول للتعريف لا موصولة لأنه للثبوت كالمؤمن والكافر (قول الشارح من النبأ) أى الخبر أى اشتقاق النبى بالمعنى المذكور من النبأ بمعنى الخبر واليه ذهب سيبويه ويؤيده جمعه على نبأ وأنباء وقراءة نافع فى جميع القرآن بالهمز الا أنه لما التزم العرب ابدال الهمزة بالياء وادغامه الا أهل مكة جمع على أنبياء نحو سخى وأسخياء وليس المراد أنه اشتق النبى بمعنى المخبر أولا ثم أطلق على المعنى المذكور اطلاقا للعام على الخاص كما توهم فانه لم يثبت فعيل بمعنى مفعل الا عند البعض حيث قال الشاعر

* أمن ريحانة الداعى السميع * نعم لو ثبت نبأ بمعنى أخبر كما فى الصحاح كان النبى مشتقا من النبأ بمعنى الاخبار فيكون فعيلا بمعنى فاعل لكن صاحب القاموس والبيهقى ينكره كذا فى عبد الحكيم على عقائد العضد فقول الشارح لأن النبى مخبر الخ بيان للمناسبة فقط فما قيل على قوله لأن النبى مخبر بالفتح أو الكسر على أن فعيلا بمعنى مفعول أو فاعل ليس بشىء تدبر (قوله وهو أنسب) لعدم التكلف بخلافه بالكسر فانه مناسب بناء على أنه يكفى فى مناط التسمية امكان الاخبار عن الله بما أوحاه اليه فى حق نفسه وأما باقى الاقوال فالمناسبة فيها موجودة على كلا الوجهين تدبر (قول الشارح وقيل انه الأصل) أى للهموز أبدلت الواو همزة كما فى أجوه جمع وجه ولكن يلزم أن لا يكون المهموز من النبأ بمعنى الخبر بل من النبوة كأصله وصاحب هذا القول يلتزمه فيكون خلافه فيهما معا . وبه يندفع ما قيل ان عدم تعريف الأصل أولى فتدبر (قول الشارح من النبوة) لعله انما أخره لقول سيبويه ليس من أحد من العرب الا وهو يقول تنبأ مسيلمة الكذاب مهموزا غير أنهم تركوا الهمزة فى النبى كما تركوها فى الذرية والخابية الا أهل مكة فانهم يخالفون سائر العرب (قوله قيل عليه) قيل يقدر مضاف أى ذى الرفعة والنبوة بالواو أو الهمز كما فى القاموس وقيل بالواو لا غير و به يظهر أن قول الشارح من النبوة متعلق بهما معا فالقول بأنه مخفف بناء على أن النبوءة

قبله كيوشع فان كان له ذلك فرسول أيضا قولان فالنبى أعم من الرسول عليهما وفى ثالث انهما بمعنى وهو معنى الرسول على الاول المشهور. وقال نبيك دون رسولك لان النبى اكثر استعمالا ولفظه بالهمز من النبأ أى الخبر لان النبى مخبر عن الله و بلا همز وهو الأكثر قيل انه مخفف المهموز بقلب همزته ياء وقيل انه الأصل من النبوة بفتح النون وسكون الباء أى الرفعة لأن النبى مرفوع الرتبة على غيره من الخلق . ومحمد علم منقول من اسم مفعول

(قوله قولان) خبر مبتدإ محذوف أى هما قولان (قوله فالنبى أعم الخ) أى عموما مطلقا أى وهو بمعنى الثانى مساو للرسول بالمعنى الأول. وعلى الثانى فمن أوحى اليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه فليس بنبى ولا رسول بل ولى فقط وكذا على الثالث الآتى (قوله أكثر استعمالا) أى دورانا على الالسنة وانظر هل المراد ألسنة الأصوليين أو مطلق أهل الشرع (قوله ولفظه) أى من حيث هو باعتبار مادته تارة يستعمل كذا وتارة كذا ولا يصح عود ضمير لفظه على المهموز فقط ولا على غير المهموز فقط لأن المهموز لا يكون مهموزا وغير مهموز وكذا غير المهموز لا يكون غير مهموز و مهموزا (قوله بالهمز) متعلق بمحذوف نعت للفظه أو حال منه على رأى سيبويه المجوز مجىء الحال من المبتدإ، والأصل واشتقاق لفظه فحذف المضاف وأنيب منابه المضاف اليه فالحال انما هو من المضاف اليه فى الأصل وشرطه موجود كما هو بين وقوله من النبأ خبر المبتدإ أعنى لفظه (قوله لأن النبى مخبر) يحتمل أن يكون على صيغة اسم الفاعل وأن يكون على صيغة اسم المفعول لأنه مخبر بالايحاء اليه وهو أنسب بالقول المشهور من الأقوال الثلاثة المذكورة لوجود مأخذ التسمية فى كل نبى ولو غير رسول لان من لم يؤمر بالتبليغ لا يلزم أن يكون مخبرا لغيره اه زكريا (قوله قيل انه مخفف المهموز) فعلى هذا النبى بدون الهمز مأخوذ من النبأ وهو الخبر (قوله وقيل انه الأصل) عرفه ليفيد أنه أصل للمهموز ولو نكره لتوهم أن كلا فصل برأسه فعلى هذا يكون المهموز مأخوذا من النبوة وهو خلاف قوله قبل من النبأ أو حاصله أن جعل المهموز من النبا وغير المهموز من النبوة لا يتمشى على كون أحدهما أصلا للآخر ولهذا كان الأنسب أن يقول وقيل انه أصل بالتنكير ليفيد أن كلا أصل برأسه وكان الأنسب أن يقول قبل وقيل انه مخفف المهموز بالواو ليفيد أن القائل باشتقاق المهموز من النبأ لا يقول بفرعيته عن غير المهموز كذا يظهر فتأمل (قوله أى الرفعة) وقيل عليه الذى فى كلام أهل

بالهمز أصل كالنبوة والقول بانه الأصل بناء على أن النبوة بالواو لاغير كما يدل عليه كلام الجوهري حيث قال في باب الواو والباء النبوة والنباوة بالواو والباء ما ارتفع من الارض فاذا جعلت النبي مأخوذا من ذلك فأصله غير الهمزة اه فقول الشارح وقيل انه الأصل اشارة لقول الجوهري وما قبله اشارة لقول غيره وهما معا بناء على أنه مأخوذ من النبوة أي من تلك المادة بقطع النظر عن كونه مهموزا أو لا فتدبر و به يندفع ما أطال به المحشي وغيره والتعريف في الأصل اشارة لأصل المأخوذ من النبوة لا للأصل الذي أخذ من النبا بمعنى الخبر كما وهم فيه بعض من رأى كلام شيخ الاسلام فاعترض عليه وتابعه المحشي على أن ماذكره زيادة على كونه قولا بلا سند يفضي الى أن قوله و بلا همز لايعرف له وجه فتدبر (قول الشارح لكثرة خصاله الخ) هذا من جملة مدخول التفاؤل أو أن خصاله الحميدة الكثيرة ظهرت قبل التسمية (قول الشارح في السماء والارض) هذا مأخذ الكثرة ومحل الاستدلال قوله رجوت الخ (قول المصنف هادى الأمة) بدل لانعت لانه لايتعرف بالاضافة لكن يلزم البدل من البدل وقد جوزه بعضهم والكلام على الهداية يطلب من حاشية الزاهد لدواني التهذيب (قول الشارح وهو ضد الغي) لانه الاهتداء الى المطلوب والغي الضلال عنه فهما وجوديان فكانا ضدين (قول الشارح وهذا) أي الوصف المذكور أي الهداية الى الرشاد بمعنى دين الاسلام مأخوذ أي مستفاد من قوله تعالى وانك لتهدي الى صراط مستقيم أي دين الاسلام إذ لاشك في أن الآية بينت الوصف

المضعف . سمي به نبينا بالهام من الله تعالى تفاؤلا بأنه يكثر حمد الخلق له لكثرة خصاله الجميلة كما روى في السير أنه قيل لجده عبد المطلب ـ وقد سماه في سابع ولادته لموت أبيه قبلها ـ لم سميت ابنك محمدا وليس من أسماء آبائك ولا قومك قال رجوت أن يحمد في السماء والارض وقد حقق الله رجاءه كما سبق في علمه تعالى (هادى الْأُمَّةِ) أي دالها بلطف (لِرَشَادِهَا) يعني لدين الاسلام الذي هو لتمكنه في الوصول به الى الرشاد وهو ضد الغي كأنه نفسه وهذا مأخوذ من قوله تعالى «وانك لتهدي الى صراط مستقيم» أي دين الاسلام

اللغة أن النبوة المكان المرتفع لا الرفعة * وأجيب بان الشارح حاك ذلك أي قوله أي الرفعة عن صاحب القيل فهو من مقول القيل فالمؤاخذة تتوجه على صاحب القيل لاعلى الشارح قاله سم (قوله المضعف) أي المكرر العين بأن نقل المجرد الى باب التفعيل لا المضعف الذي لم تسلم حروفه الاصول من التضعيف كمس وظل قاله القاضي زكريا * وحاصله أن المراد بالمضعف هنا غيره بالمعنى المتعارف عند علماء الصرف (قوله بالهام) الباء سببية وقوله تفاؤلا علة ثانية للتسمية على حذف حرف العطف ولو قدم قوله تفاؤلا على قوله بالهام ليصير الالهام سببا للتسمية والتفاؤل معا كان حسنا ولا يصح أن يكون قوله تفاؤلا علة للعلة أعني قوله بالهام كما هو واضح وقد يمكن أن يكون قوله تفاؤلا علة للتسمية المسببة عن الالهام فهو علة لما علل مع علته أي تعليل الشيء المقيد بعلة قبل ذلك التعليل وان استبعد هذا شيخنا . وقوله سمي به خبر ثان عن قوله ومحمدا أو هو استئناف وهو الأحسن (قوله كما روى) الكاف بمعنى اللام وقوله انه الخ بدل من ما وقوله وقد سماه جملة حالية وقوله لموت أبيه علة لسماه وفي الحقيقة علة لاسناد سمى الى ضمير عبد المطلب وقوله لم سميت ابنك الخ نائب فاعل قيل . وقوله ابنك اما من مجاز الحذف أي ابن ابنك أو مجاز الاستعارة بان شبه ابن الابن بالابن بجامع الحنو والشفقة وأطلق الابن على ابن الابن على طريق الاستعارة التصريحية (قوله رجاؤه) أي مرجوه (قوله بلطف) قيد في معنى الهداية فقد فسرها الراغب بالدلالة بلطف قال وأما قوله تعالى «فاهدوهم الى صراط الجحيم» فعلى التهكم (قوله يعني لدين الاسلام) أي فقد أطلق الرشاد مرادا به دين الاسلام اطلاقا للمسبب على السبب لان دين الاسلام طريق موصل للرشاد كما أشار الى ذلك بقوله الذي هو الخ وأشار بقوله لتمكنه وبقوله كأنه نفسه الى قوة السبب هنا وشدة العلاقة ولم يرد أن التجوز باطلاق اسم المسبب على السبب كما هنا أو عكسه يتوقف على قوة السبب إذ لا قائل به بل مطلق التسبب كاف (قوله وهذا) أي وصفه صلى الله عليه وسلم بالهداية لدين الاسلام مأخوذ من قوله تعالى وانك لتهدي الى صراط مستقيم أي دين الاسلام فقد شبه دين الاسلام بالصراط المستقيم بجامع الايصال في كل وأطلق الصراط على الدين على طريق الاستعارة المصرحة فالمجاز في الآية مجاز استعارة وفي عبارة المصنف مرسل وأيضا يمكن أن يراد بالرشاد في عبارة المؤلف حقيقته وان كانت عبارة الشارح لاتفيد ذلك. وأما في الآية الشريفة فلا يصح أن يراد بالصراط حقيقته ألبتة فلعله أراد بقوله وهذا مأخوذ أنه موافق له

الذي ذكره المصنف على تفسير الرشاد فيه بما فسره به الشارح ولا يعكر عليه أن التعبير في الآية عن دين الاسلام استعارة وفي كلام المصنف مجاز مرسل لجواز بقاء الرشاد في كلامه على حقيقته دون بقاء الصراط في الآية لأن دعوى الشارح مبني على تفسيره بدين الاسلام لاعلى بقائه على حقيقته وهذا معنى ماقيل معنى كلام الشارح ان هذا أي كلام المصنف بالمعنى الذي ذكرناه مأخوذ من الآية والمقصود ترجيح ماذكر في شرحه بانه موافق لما في القرآن أو المراد ان الشارح الذي ذكرنا مأخوذ من القرآن موافق له فهو أولى بشرح عبارة المصنف وبه يندفع ما أطال به في الآيات وتبعه في بعضه المحشي فني عليه قوله فلعله أراد الى آخر ما كتبه فتأمل تعرف

(قول المصنف وعلى آله) كرر الجار رعاية للأدب لان التكرار يستلزم تكرار المتعلق فيفيد ان الصلاة على الآل نوع آخر ولا يخفى ان افراده بصلاة أبلغ فى الأدب من التشريك كذا قيل ومعناه أن العامل وان كان واحدا الا أنه يلاحظ فيه التعدد فهو اعتبارى فقط تدبر (قول الشارح كما قال الخ) أى أقول فيهم (١٦) كما قال الخ أو هم فى الواقع كما يدل عليه قول الشافعى وقد تفيد هذه الكاف معنى التحقق كما فى قوله تعالى رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا وقد يقيل به هنا وهو بعيد من المقام تدبر (قوله من تحرم عليهم الصدقة) أى صدقة الفرض ولو نذرا بخلاف صدقة النفل بدليل قوله انما هى أوساخ بناء على ان أصل آل أهل فلا يحتمل أن يراد بهم بعض مخصوص من الآل * لا يقال مفاد الثالث أخص من مفاد الثانى فهلا اكتفى به * لانا نقول موضوع النتيجة المدعاة لفظ الآل ولم يصرح به سوى الثانى مع افادته علة حرمة الصدقة عليهم وان عللت فى الثالث بان لهم فى خمس الخمس الخ لصحة أن يكون للشىء علتان إذ ليست العلة هنا حقيقية بل غاية مترتبة كما سيأتى * قيل تمنع الصغرى بسندان من تحرم عليه الصدقة أعم من الآل لحرمتها على الموالى * ويرد بان الكلام فيمن تحرم عليه الصدقة اصالة لا تبعا وانما حرمت على الموالى لتناول الآل لهم حكما على سبيل التبعية (قوله ولك أن تقرر القياس الخ) فيه انه عكس المدعى (قوله فصحت الظرفية) والصحيح قال سم لصحة ظرفية المفهوم العام لفرده فى الجملة ولعل المراد انه محتو عليه كاحتواء الظرف (قوله فان من تأمل الخ) حاصله جعل ما مصدرية أى لكم كفاية (قوله لا يكاد يتم) لا وجه له بل هو تام غايته ان هذه الظرفية قليلة فى كلام الفصحاء

﴿وعلى آله﴾ هم كما قال الشافعى رضى الله عنه أقاربه المؤمنون من بنى هاشم والمطلب ابنى عبد مناف لانه صلى الله عليه وسلم قسم سهم ذوى القربى وهو خمس الخمس بينهم تاركا منه غيرهم من بنى عميهم نوفل وعبد شمس مع سؤالهم له رواه البخارى وقال ان هذه الصدقات انما هى أوساخ الناس وانها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد رواه مسلم . وقال لا أحل لكم أهل البيت من الصدقات شيئا ولا غسالة الأيدى ان لكم فى خمس الخمس ما يكفيكم أو يغنيكم أى بل يغنيكم رواه الطبرانى فى معجمه الكبير

فى الجملة أى من حيث مطلق التجوز وان كان فى عبارته مرسلا وفى الآية بالاستعارة ويصح ارادة المعنى الحقيقى فى عبارة المصنف فلا تجوز حينئذ ولا يصح ذلك فى الآية أو من حيث الوصف بالهداية فى كل وكون المهدى له دين الاسلام (قوله من بنى هاشم والمطلب الخ) قد استدل الشارح على إثبات هذه الدعوى وهى كون آله صلى الله عليه وسلم أقاربه المؤمنين من بنى هاشم والمطلب بثلاثة أحاديث . أولها يفيد أن خمس الخمس لأقاربه المؤمنين من بنى هاشم والمطلب . وثانيها يفيد حرمة الصدقات على آله . وثالثها يفيد أن من لم تحل لهم الصدقات هم الذين قسم بينهم خمس الخمس فدل مجموعها على أن آله هم أقاربه من بنى هاشم والمطلب و يستنبط لذلك حينئذ قياس من الشكل الأول نظمه أن يقال هكذا: آله صلى الله عليه وسلم من تحرم عليهم الصدقة ومن تحرم عليهم الصدقة هم أقاربه المؤمنون من بنى هاشم والمطلب، ينتج: آله أقاربه المؤمنون من بنى هاشم والمطلب . دليل الصغرى الحديث الثانى نصا وكذا الثالث بناء على أن آل أصله أهل . ودليل الكبرى مجموع الأول والثالث . بيانه أن الثالث أفاد حرمة الصدقة على أهل بيته المستحقين لخمس الخمس ولم يعلم منه من أهل بيته الموصوفون بحرمة الصدقة عليهم وانهم يستحقون خمس الخمس فأفيد بالأول أن المستحق لخمس الخمس أقاربه المذكورون . و بالثالث أن المستحق لذلك هم الآل الذين تحرم الصدقة عليهم ولا يصح أن يكون دليل الكبرى الأول فقط ولا الثالث فقط هذا حاصل ما أشار اليه ولك أن تقرر القياس على وجه آخر و نظمه أن تقول هكذا: أقاربه صلى الله عليه وسلم المؤمنون من بنى هاشم والمطلب هم المختص بهم خمس الخمس. ومن اختص بهم خمس الخمس هم آله الذين تحرم عليهم الصدقة ينتج أقاربه المؤمنون من بنى هاشم والمطلب هم آله الذين تحرم عليهم الصدقة . دليل الصغرى الحديث الأول نصا ودليل الكبرى الحديث الثالث وذكر الثانى زيادة إيضاح لاشتماله على ذكر الآل صريحا وافادة للعلة المفيدة حرمة الصدقة عليهم وهى كونها أوساخ الناس (قوله ولا غسالة الأيدى) عطف على مقدر أى لا كثيرا ولا قليلا (قوله ان لكم فى خمس الخ) قضية الظرفية انهم لا يستحقون خمس الخمس بتمامه مع أنهم يستحقونه * وأجيب بان معناه ان لكل منكم ولا شك أن كلا انما يستحق بعضه وبان خمس الخمس مفرد مضاف فيعم كل خمس خمس فصحت الظرفية قاله سم. ولا حاجة الى ما قاله من أصله فان من تأمل موارد الكلام علم أن المقصود من قولنا فى هذا الشىء ما يكفيك أن هذا الشىء مستقل بكفايتك واف بها لا تتجاوزه كفايتك الى غيره بحيث يقصر عن كفايتك وليس المراد منه أن بعضه كافيك على أن ما أجاب به ثانيا محض تعسف لا يكاد يتم لمن تأمل (قوله أى بل يغنيكم) هذا انما يتم اذا كانت أو من كلام النبوة مع أنه يحتمل أن تكون من كلام الراوى شكا فى الواقع منه صلى الله عليه وسلم هل قوله يكفيكم

(قوله ولعل الشارح اطلع الخ) يحتمل مع ذلك أنها للترديد اشارة الى أن خمس الخمس لا يخرج عن أحد الأمرين الا أن الاضراب أظهر فلذا حمل الشارح عليه (قوله حكم الضمير حكم مرجعه) ومافيه من الخفاء يزول بالقرينة المشروط استعماله معها على أن الخفاء ان سلم ففي ضمير الغائب أما المخاطب فقد يدعى أوضحيته عن العلم للاشتراك فيه وتعين ضمير الخطاب ولذا قيل هو أعرف المعارف. هذا ✲ بقي أن كون حكم الضمير حكم مرجعه ينافيه الضمير الراجع الى النكرة فانه معرفة على مافي الرضى الا أن يقال حكمه حكمه في عدم استفادة المعنى والتعريف للاشارة للمعهود من الاسم الظاهر على سبيل الاجمال فليتأمل (قول الشارح اسم جمع) في حواشي الحامي ان اسم الجمع لا واحد له وما يوجد من ذلك فاتفاقي وليس واحده ويؤيده أن اسم الجمع مدلوله الافراد مع الهيئة الاجتماعية فلا يمكن أن يكون له واحد اذ لم يوضع لما له آحاد لفوات الهيئة في الواحد وهي جزء المدلول بخلاف الجمع ولم يجعله جمعا لأن فعلا ليس من صيغه (قوله تنازعه الفعل والوصف) فخرج من اجتمع بغيره صلى الله عليه وسلم أو اجتمع به وهو مؤمن بغيره فلا تثبت له الصحبة اصطلاحا (قول الشارح من اجتمع) عدل عن قول ابن الحاجب رأى ليشمل الاعمى ولم يقيد الاجتماع بزمن ليجري على كل قول كما سيأتي في كتاب السنة ان شاء الله تعالى وقدم مؤمنا لتلبي الحال صاحبها وترك ومات على ذلك لأن من زاده أراد تعريف الصحابي بعد انقراض الصحابة والمراد هنا التعريف مطلقا ✲ فان قلت حينئذ يدخل من مات مرتدا فيمن صلى عليه ✲ قلت هو خارج بعدم تأهله للصلاة (قول الشارح لتشمل الصلاة باقيهم) هذا بناء على تفسيره الآل . أما لو فسر بالاتباع دخلت الصحابة دخولا أوليا ويكون العطف تخصيصا بعد تعميم اهتماما بشأنهم وحينئذ يكون بينهما العموم والخصوص المطلق بخلافه على كلامه فانه الوجهي (قول المصنف ماقامت الخ) ظرف لنصلي والمراد تخييل انشاء الصلاة تلك المدة ويحتمل انه ظرف لتعلق الدعاء أعني الرحمة (قول المصنف ماقامت الطروس) أي مدة وجودها لها وحفظها اياها (قول الشارح أي الصحف) في القاموس الصحيفة الكتاب والكتاب مايكتب فيه وكذلك في الصحاح والمصباح وحينئذ فهو نحو الورق بقيد انه يكتب فيه فالكتابة فيه والتقييد بها داخلان في المفهوم العنواني خارجان عن الحقيقة والألفاظ موضوعة للحقائق دون عنوانها قال بهمينار في التحصيل قد يكون شيء جزأ من مفهوم شيء دون حقيقته فالعمى صفة بسيطة قائمة بالاعمى وحقيقته عدم خاص يعبر عنه بعدم البصر فالبصر والتقييد به داخلان في هذا المفهوم العنواني وخارجان عن حقيقته البسيطة قال السيد الزاهد والألفاظ موضوعة للحقائق دون عنوانها اه ثم ان المصنف رحمه الله حكم بأن الطروس حافظة للمعاني ولاشك أن الورق الخاص المعبر عنه بورق مكتوب فيه مع خروج القيد والنسبة عنه لاحفظ له للمعنى نعم ينسب اليه الحفظ بواسطة حفظ السطر بواسطة حفظ اللفظ ولو كان كذلك لكان بمنزلة ان تقول أسأت زيدا بواسطة اساءة ابنه وأسأت ابنه فكان قولك وأسأت ابنه مستدركا لادلالة له على أزيد مما دل عليه مدة بقاء الطروس فأراد الشارح رحمه الله اصلاح ذلك بأن جعل مدلول الطرس مجموع نحو الورق والسطر مجازا بقرينة نسبة الحفظ اليه وعطف السطر عليه لما مر أو حقيقة عرفية ولاشك أن المجموع حافظ للمعنى باعتبار جزئه ولا يلزم أن يلاحظ فيه حفظ الورق بالواسطة حتى يلزم الاستدراك فاندفع ماقيل ان الطرس اسم للورق فقط فانه غفلة عن تحقيق الشارح رحمه الله . وماقيل ان مراد المعترض ان السطور داخلة في المفهوم خارجة عن الحقيقة ففيه ان الداخل والخارج كما عرفت الكتابة فيه والتقييد لا المكتوب . وبما ذكرنا أيضا ظهر فساد ماقيل الظاهر ان المصنف أراد بالطروس الورق بدون كتابة من باب اطلاق الكل على الجزء فانه بدونها لاحفظ فيه للمعاني فليتأمل فلعله يندفع بما أطال به الناظرون مما تركناه خوف الاطالة

والصحيح جواز اضافته الى الضمير كما استعمله المصنف (وصحبه) هو اسم جمع لصاحبه بمعنى الصحابي. وهو كما سيأتي من اجتمع مؤمنا بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم. وعطف الصحب على الآل الشامل لبعضهم لتشمل الصلاة باقيهم (ما) مصدرية ظرفية (قامت الطُّرُوسُ) أي الصحف جمع طرس بكسر الطاء (والسُّطورُ) أو يغنيكم فتكون أو للشك ولعل الشارح اطلع على أنها من كلام النبوة (قوله والصحيح جواز اضافته الخ) لعل شبهة من منع اضافة آل الى الضمير أن الآل انما يستعمل في الاشراف وذوي الخطر والمفصح عن ذلك انما هو الاسم الظاهر لما فيه من اظهار المسمى والتنويه بذكره ولا كذلك الضمير لاشتقاقه من الاضمار وهو الاخفاء ولذا يسمى كناية وقد يمنع الحصر بأن حكم الضمير حكم مرجعه دلالة وعدمها (قوله لصاحبه) صرح بالاضافة في المفرد تبعا للتصريح بها في اسم جمعه لأن المراد صاحب مخصوص وهو صاحبه صلى الله عليه وسلم كما أشار لذلك بقوله بمعنى الصحابي (قوله بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم) تنازعه الفعل والوصف وقوله اجتمع أي ولو لم يطل زمن الاجتماع بل مطلق الاجتماع ولو لحظة كاف بخلافه في حق غيره فلابد من طول المدة والفرق أن الاجتماع به صلى الله عليه وسلم اللحظة الواحدة يؤثر مالا يؤثره الاجتماع بغيره السنين ذوات العدد وقد كان صلى الله عليه وسلم يأتيه البدوي الجلف فحين

(قوله لان الطرس الخ) هذا لايفيد شيئا وقد عرفت حقيقة الحال وقوله فما قيل الخ هذا القيل حق لكن مابنى عليه من جعل صنيع الشارح غلطا فاسد لما عرفت. أما مجرد الحكم بأنه غلط فهو غلط (قوله استعارة مصرحة) ويحتمل أن تكون مكنية بتشبيه الألفاظ بذوى عيون باصرة بجامع أن كلا يهدى الى المطلوب واضافة العيون اليها تخييل والبياض والسواد ترشيح على كل والسطور والطروس تجريد على كل لكن قول الشارح كما يهتدى بالعيون الباصرة يشير الى علاقة التصريحية فالباصرة اسم نسبا أى ذوات البصر والالقال مبصرة وحينئذ يحمل

على خلاف ظاهره فتدبر ولايخفى حسن اضافة العيون للالفاظ على المكنية دون التصريحية (قوله كقوله الصلاة واجبة الخ) الأولى كوجوب الصلاة وحرمة شرب الخمر وأولى منه كثبوت الوجوب والحرمة تدبر (قول الشارح قيام كتب العلم) أى بالنوع كما هو ظاهر * واعلم ان العرض متوقف على الجوهر لقيامه به والجوهر متوقف عليه لان بقاءه مشروط به فجهة التوقف منفكة فلا دور تدبر (قول الشارح كما عهد) دفع به ان العلم قد يكون بالهام أو تلق من المشايخ كما مر (قوله لأن قوام الطروس بهما) أى مرتبط بوجودهما ولم يقل والسطور بناء على ماسيقول (قوله ويتوقف وجوده عليه) أى فيما هو المعهود فلا يرد وجود المعانى بالهام أو تلق من أفواه المشايخ (قوله قياما مثل قيام الخ) أى فى أن كلامه بقاء ما هو له وحفظه فلا يقدح أن البياض والسواد قائم بما هو له قيام العرض بالمحل بخلاف الطروس والسطور للمعانى اذ هما ليسا عرضين للمعانى كما أن المعانى ليست

أعراضا قائمة ولا بالالفاظ انما عرضها الدلالة فتدبر (قوله تعبير المصنف) فوافقه حفظا للنكتة المتقدمة ولذلك قال أى سطور الطروس ولم يقل السطور ولا ينافيه عود الضميرين الى الكتب فى قوله المعنى نصلى الخ لأن الكتب عبارة عن الطروس والسطور وهذا حل لمجمل المعنى بدون ملاحظة النكات فى طريق الأداء بعد أن بين ذلك (قول الشارح الى الساعة) أى قربها أو المراد بها الريح اللينة الآتية قبلها فلا يبقى بعدها مؤمن ولا مؤمنة

من عطف الجزء على الكل صرح به لدلالته على اللفظ الدال على المعنى (لِعُيونِ الأَلفاظِ) أى للمعانى التى يدل عليها باللفظ ويهتدى بها كما يهتدى بالعيون الناضرة وهى العلم المبعوث به النبى الكريم (مقامَ بَياضِها) أى الطروس (وسَوادِها) أى سطور الطروس. المعنى نصلى مدة قيام كتب العلم المذكور قيام بياضها وسوادها اللازمين لها وقيامها بقيام أهل العلم لأخذهم إياه منها كما عهد وقيامهم الى الساعة لحديث الصحيحين بطرق لا تزال طائفة من أمتى

يجتمع به ينطق بالحكمة لوقته (قوله من عطف الجزء على الكل) أى لان الطرس هو الصحيفة وهى الكتاب قاله الجوهرى وغيره فما قيل انه غلط فاحش لان الطرس الورق والسطر حال فيه والحال ليس جزء المحل غلط فاحش (قوله من عطف الجزء على الكل) أى وهو كعطف الخاص على العام يحتاج الى بيان نكتة فى عطفه فلذا قال الشارح صرح به الخ أى صرح بالجزء مع اغناء الكل عنه لدلالته على اللفظ الدال على المعنى الذى هو الاصل المقصود بالذات فالتصريح به للاعتناء بشأنه بسبب دلالته على ماهو المقصود وهو المعنى بواسطة تضمنه النقوش الدالة على الألفاظ الدالة على المعانى (قوله التى يدل عليها باللفظ) أى فاضافة عيون الى الألفاظ فى كلام المصنف من اضافة المدلول الى الدال (قوله ويهتدى بها الخ) فيه ايماء الى أن فى التركيب استعارة مصرحة حيث شبهت المعانى بالعيون الباصرة بجامع الاهتداء بكل واستعير لفظ العيون للمعانى والقرينة اضافة العيون للالفاظ فقوله ويهتدى بها اشارة الى وجه الشبه بين المعانى والعيون (قوله وهى العلم) ضمير هى يرجع للمعانى والمراد بالعلم المبعوث به النبى الكريم صلى الله عليه وسلم النسب التامة كقوله الصلاة واجبة وشرب الخمر حرام والوتر سنة مثلا وليس المراد بالعلم الملكة ولا القواعد الكلية ولا الادراك لها كما هو واضح وقوله لعيون الألفاظ متعلق بقامت ومعنى قامت وجدت وقوله مقام بياضها وسوادها الأصل ماقامت الطروس والسطور لعيون الألفاظ قياما مثل قيام بياضها وسوادها فحذف المصدر وأقيمت صفته مقامه ثم حذفت وأقيم المضاف اليها مقامها ثم أبدل بمرادفه وهو مقام وانما شبه قيام الطروس والسطور لمعانى الألفاظ بقيام بياض الطروس وسوادها لها لان قوام الطروس بهما لكونهما عرضين قائمين بها لازمين لها وبانتفائهما انتفاؤها لأن انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم وكذا قوام المعانى بالطروس فوجه تشبيه قيام الطروس لمعانى اللفظ بقيام بياض الطروس وسوادها لها كون كل من القيامين به قوام ماهو له ويتوقف وجوده عليه وتقدير كلام المصنف ونصلى على نبيك محمد مدة قيام الطروس والسطور لمعانى الألفاظ قياما مثل قيام بياض الطروس وسواد السطور لها فقد أبد الصلاة لبقاء كتب العلم كما سيقول الشارح. وقوله أى سطور الطروس تفسير لضمير وسوادها والحامل للشارح على جعل ضمير بياضها للطروس وضمير سوادها للسطور تعبير المصنف بالطروس والسطور والا فالطرس كما مر اسم للصحيفة المشتملة على البياض والسواد (قوله وقيامهم الى الساعة) أى

(قوله بمدة غايتها قيام الساعة) هذا بحسب ما يؤخذ من اللفظ لكن ليس المقصود منه التحديد والانقطاع عند قيام الساعة بل هو كناية عن الطول والاستمرار ثم ان مدة القيام وان صدقت بالجميع الا انه لما أمكن التخصيص ببعض المدة نص على ما يدفعه بقوله قيام بياضها وسوادها فهو مصدر مبين للنوع (قوله دون الحمد) ☆ فان قيل انما خص الصلاة لامكان تأبيدها بتأبيد المطلوب منها

ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله أي الساعة كما صرح بها في بعض الطرق. قال البخاري وهم أهل العلم أي لابتداء الحديث في بعض الطرق بقوله من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين . وأبد الصلاة بقيام كتب العلم المذكور لأن كتابه هذا المبدوء بما هي منه من كتب ما يفهم به ذلك العلم (ونضرع) بسكون الضاد بضبط المصنف

فيكون المصنف قد أبد الصلاة بمدة غايتها قيام الساعة فكأنه يقول ونصلي على نبيك محمد الى قيام الساعة ☆ فان قيل تأبيد المصنف صلاته الى قيام الساعة غير متأت ☆ فالجواب أن المؤبد بالمدة المذكورة صلاة الله تعالى عليه أي رحمته له لما مر من أن الصلاة منا معناها الدعاء أي طلب الرحمة من الله تعالى له ﷺ فالمؤبد متعلق صلاة المصنف وهو صلاة الله عليه أي رحمته المطلوبة منه و يمكن أن يكون المؤبد بالمدة المذكورة صلاة المصنف التي هي الدعاء بها لكن على سبيل الادعاء مبالغة قاله سم. وانما أبد الصلاة بما ذكر دون الحمد لأن الله عز وجل هو الغني عن جميع خلقه فلا ينتفع بحمد حامد ولا بشكر شاكر وانما ذلك عائد للعبد فلا فائدة في تأبيد حمده بما ذكر بخلاف الصلاة عليه ﷺ فانه ينتفع بها لكونه عبد الله محتاجا له تعالى وان كان المصلي عليه انما ينوي بصلاته عود نفعها له فكان لتأبيد الصلاة فائدة دون تأبيد الحمد قرره شيخنا ☆ قلت كونه تعالى غنيا عن الخلق غير منتفع بحمدهم لا ينفي فائدة تأبيد حمده من حيث كثرة انتفاع العبد بذلك بل الحمد من أصله وجميع العبادات انما يعود نفعها على العبد وكيف والله يقول «لئن شكرتم لأزيدنكم» وقد شاع الحمد لله حمدا يوافي نعمه و يكافئ مزيده ونحو ذلك من صيغ الحمد فقوله فلا فائدة في تأبيد الحمد ممنوع منع ظاهرا ولعل الوجه في جعل الشارح التأبيد المذكور راجعا للصلاة دون الحمد أن الحمد قد حصل تأبيده بقوله يؤذن الحمد بازديادها على ما أوضحه الشارح هناك فتأملها فانها نكتة دقيقة (قوله ظاهرين على الحق) يحتمل أن يكون قوله على الحق خبرا بعد خبر لتزال أو ظرفا لغوا متعلقا بظاهرين أي غالبين على الحق كناية عن تمكنهم منه أو حالا من المستكن في ظاهرين وأن تكون على بمعنى الباء وهو ظرف لغو متعلق بظاهرين أيضا (قوله وهم أهل العلم) أي الطائفة المذكورة أهل العلم (قوله بما هي منه الخ) أي بكلام وهو الخطبة وضمير هي للصلاة وضمير منه يعود الى ما . وقوله من كتب ما يفهم الخ خبر ان ولفظة ما واقعة على فن وضمير به يعود الى ما وقوله ذلك العلم أي المبعوث به ﷺ وتقدير كلامه وأبد الصلاة بقيام كتب العلم لأن كتابه هذا المبدوء بكلام تلك الصلاة منه من كتب فن يفهم به ذلك العلم ☆ وتقرير ما أشار اليه أن المصنف انما أبد الصلاة بقيام كتب العلم ولم يؤبدها بشيء آخر كبقاء الدنيا مثلا لمناسبة وهو أن كتابه هذا لما كان من الكتب التي يفهم بها ذلك العلم ناسب أن يؤبد الصلاة التي اشتملت عليها خطبة كتابه هذا بقيام تلك الكتب ☆ و إيضاح كون كتابه من كتب فن يفهم به ذلك العلم إن العلم المذكور وهو المبعوث به النبي الكريم عليه أشرف الصلاة والتسليم يفهم بعدة فنون كالنحو والبيان والأصول ولكل كتب وكتاب المصنف هذا من جملة كتب فن يفهم به ذلك العلم وهو فن الأصول هذا ايضاح كلامه نفعنا الله بعلومه آمين (قوله بضبط المصنف) أي وليس هو بالضاد المشددة المدغمة فيها التاء والراء المشددة. والأصل تتضرع اتباعا لضبط المصنف وان

وهو صلاة الله سبحانه. قلنا يمكن تأبيد الحمد أيضا من حيث التعظيم اللازم له أو الثواب الحاصل به وان لم يكن مدلولا للحمد كدلالة صلاتنا على صلاة الله كذا قيل ☆ وفيه أن المقصود تأبيد ما هو صلاة ولا شك أن المؤبد في الثاني صلاة الله بخلاف الأول (قوله فلا فائدة) أي للمحمود فتضمن عدم تأبيد الحمد الاشارة الى وصفه تعالى بانه الغني عن الخلق فاندفع ما قاله فان النكات لا تتزاحم تأمل (قوله ممنوع) ان كان المراد لا فائدة أصلا أما اذا كان لا فائدة للمحمود فلا (قوله ولعل الوجه الخ) فيه ان ما مر ليس تأبيدا انما هو وصف النعم المحمود عليها باستلزام الحمد عليها زيادتها المقتضية له وليس في عبارته الحمد على كل زيادة وأراد الحمد على ما فات وما هو حاصل وما يحصل مع ابطالها المراد من قوله يؤذن الخ تقدم ردها فتدبر حتى تعرف أنه لا صحة لها فضلا عن الدقة (قول الشارح ظاهرين) من الظهور بمعنى الغلبة أي غالبين غيرهم على الحق أي ثابتين عليه متمكنين منه و يؤخذ من ذكره بعد أن سبب الغلبة التمكن من الحق فهو خبر بعد خبر و يمكن تعلقه بظاهرين أي غالبين عليه لتمكنهم من اتباعه والكلام فيه كما في على هدى (قول الشارح من كتب ما يفهم الخ) بان يتوصل بتلك القواعد الى استنباط الأحكام والاستنباط طريق العلم المذكور فيلزم من تأبيد كتب العلم ودوامها تابيد ما يفهم به ☆ فان قلت لم يحمل عيون الألفاظ على جميع المعاني سوى المقاصد والوسائل ☆ قلت المستحق لأن يسمى بالعيون هو المقاصد

(قول الشارح أى نخضع ونذل) تفسير للضراعة لغة ولم يفسرها هنا بالسؤال وان كان هو المراد لقوله فى منع اذ هو يتعدى بنفسه فاتيان المصنف بلفظ فى دليل على أن نضرع باق على معناه اللغوى ولم يذكر الشارح بعد لفظ فى طلب حتى يكون المعنى نخضع فى طلب منع الموانع لأن هذه الجملة انشائية وان كانت خبرية لفظا ومعلوم أن الخضوع لا يتوقف وجوده على لفظه بخلاف السؤال ثم ان الخضوع لا يكفى فى منع الموانع بل السؤال فأشار الشارح رحمه الله بقوله من الخضوع والذلة الى أن المصنف لم يترك السؤال بل أتى به الا أنه جعله خضوعا لأنه سؤال غاية السؤال ولا يبلغها الا بالخضوع فكأنه عين الخضوع فلذا سماه خضوعا وبه يظهر فساد ما تخيلوه هنا فتأمل (قوله بيان لمعناه لغة الخ) غير واف بمراد الشارح على أن البيان بقوله من الخضوع غير صحيح وقدمر تحقيق ذلك (قول الشارح أى تعوق) فسر به لتعين تعديته بعن بخلاف تمنع فانه كما يتعدى بعن يتعدى بنفسه فيكون فى كلامه ما هو مستغنى عنه ولافادة الضراعة فى منع العائق الذى هو دون المانع فتستفاد الضراعة فى منع المانع بالاولى فليتأمل (قوله والتضمين قياسى) أما البيانى فباتفاق وأما النحوى فعند الأكثرين على ما نقله أبو حيان فى الارتشاف (قوله علم) أى علم شخص أو جنس وسيصرح به فى قوله وأشار بتسميته (قول الشارح جمع الجوامع) جمع جامع على القياس لانه وصف غير العاقل وكذا ان كان جمع جامعة أى مقدمة أو رسالة لكن المتبادر الأول كما يشير اليه قوله كل مصنف جامع (قول الشارح وعلى كل خير مانع) أى نوع من المانع باعتبار أنه مانع من يعنى ذلك الخير وان تعددت أفراده فأشار الى أنه لولا هذا المعنى لكان الظاهر منع المانع بتعريف الجنس لأن الجنس فى مقام النفى أولى من الجمع لصدق نفى الجمع مع بقاء الواحد فاندفع ما فى سم (قول الشارح وأشار بتسميته الخ) يعنى أن دلالته على هذا الجمع انما هى بطريق الاشارة ولمح المعنى الأصلى الاضافى إذ لا دلالة للوضع العلمى على أكثر من الذات من حيث هى هى ثم هذا الذى أشار اليه ادعائى كقوله بعد البالغ من الاحاطة فلا يرد منع جمعه ذلك فى أصول الدين وبلوغه ذلك المبلغ فيه

أى نخضع ونذل (اليكَ) يا الله (فى مَنْعِ الموانِعِ) أى نسألك غاية السؤال من الخضوع والذلة أن تمنع الموانع أى الأشياء التى تمنع أى تعوق (عن إكمالِ) هذا الكتاب (جَمْعِ الجوامِعِ) تحريرا بقرينة السياق الذى اكماله لكثرة الانتفاع به فيما أمله خيور كثيرة وعلى كل خير مانع . وأشار بتسميته بذلك الى جمعه كل مصنف جامع فيما هو فيه فضلا عن كل مختصر

كان نضرع بالتشديد أبلغ (قوله أى نخضع ونذل) بيان لمعناه لغة وأما معناه هنا فالسؤال بخضوع وذلة كما أشار اليه بقوله أى نسألك الخ (قوله فى منع الموانع) مصدر مضاف الى مفعوله بعد حذف فاعله والأصل فى منعك الموانع (قوله أى تعوق) أشار بذلك الى أن الموانع فى كلام المصنف مضمنة معنى العوائق ولذا عديت بعن والا فالمنع يتعدى بنفسه والتضمين قياسى (قوله هذا الكتاب) أشار به الى أن جمع الجوامع علم لا اسم جنس (قوله تحريرا) هو تمييز محول عن المضاف اليه والأصل اكمال تحرير جمع الجوامع (قوله بقرينة السياق) هى ما يدل على خصوص المقصود من سابق الكلام المسوق لذلك أو لاحقه كما هنا فان قوله الآتى وقوله الوارد وقوله البالغ قرينة دالة على أنه قدتم تأليفا وان احتمل أنه وصف بذلك ما تخيله فى ذهنه لكنه خلاف الظاهر : وأما السياق بالباء الموحدة فهو ما يتبادر الى الفهم من العبارة وان لم يكن مرادا (قوله الذى اكماله الخ) دفع به ايراد أن يقال قضية قوله عن اكمال جمع الجوامع أن يقول أن تمنع المانع بالافراد لأن الاكمال شىء واحد فلم جمع المانع . وحاصل الدفع أن الاكمال المذكور متضمن خيورا كثيرة لكثرة المنتفعين به وعلى كل خير مانع فلذا عبر بصيغة الجمع وانما قال وعلى كل خير مانع مع انه قد يكون للخير الواحد موانع اقتصارا على المحقق (قوله لكثرة الانتفاع به) علة مقدمة على معلولها والأصل الذى اكماله خيور كثيرة لكثرة الانتفاع به (قوله فيما أمله) حال من كثرة الانتفاع وقصد بذلك جواب سؤال تقديره من أين جاء اليه أن فى اكماله خيورا كثيرة فأجاب بأن ذلك فيما يؤمله ويرجوه قيل الذى أمله هو كثرة الانتفاع فالظرفية فى قوله فيما أمله ظرفية الشىء فى نفسه . وأجيب بأن الذى يؤمله أمور كثيرة وكثرة الانتفاع بعض منها يعنى أن المصنف رحمه الله تعالى يؤمل فى اكماله كتابه أمورا كثيرة كالقبول ودعاء الناس له وكثرة انتفاعهم فما يؤمله عام وكثرة الانتفاع خاص فالظرفية ظرفية الأعم للأخص (قوله الى جمعه كل مصنف الخ) أشار بذلك الى أن أل فى الجوامع استغراقية وأن أجزاء هذا الجمع افراد لا جموع (قوله فيما هو فيه) لفظة ما يراد بها الفن وضمير هو يعود الى جمع الجوامع وضمير فى يعود الى ما والتقدير أشار الى جمعه كل مصنف جامع فى فن جمع الجوامع فيه أى فى ذلك الفن (قوله فضلا عن كل مختصر) أى اذا كان جامعا لكل مصنف جامع فجمعه لكل مختصر أولى وفضلا مصدر منصوب اما بفعل محذوف هو حال من مصنف أو صفة له واما على الحال. هذا وفى استعماله فى الاثبات كما هنا نظر لقول ابن هشام لا يستعمل الا فى النفى نحو فلان لا يملك درهما فضلا عن دينار أى لا يملك درهما ولا دينارا وان عدم ملكه الدينار أولى من